



www.cofe-cup.net

مقرر القانون التجاري جزئية الإختبار الفصلي الفصل الثاني ١٤٣٨ هـ

دكتور المادة : د. أحمد الباز

مقدمة

القانون هو "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع والمرتبطة بجزء توقعه السلطة العامة على من يخالفها"

-وينقسم القانون إلى قسمين رئيسيين: قسم القانون العام وقسم القانون الخاص:

أولاً: **قسم القانون العام وهو** "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها بصفتها صاحبة سلطة ذات سيادة"

-ويوجد للقانون العام العديد من الفروع نذكر منها على سبيل المثال:

١- **القانون الدولي العام وهو** "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول بعضها بالبعض الآخر في حالة السلم أو الحرب أو الحياد وعلاقتها بالمنظمات الدولية أو الإقليمية وعلاقة هذه المنظمات فيما بينهما"

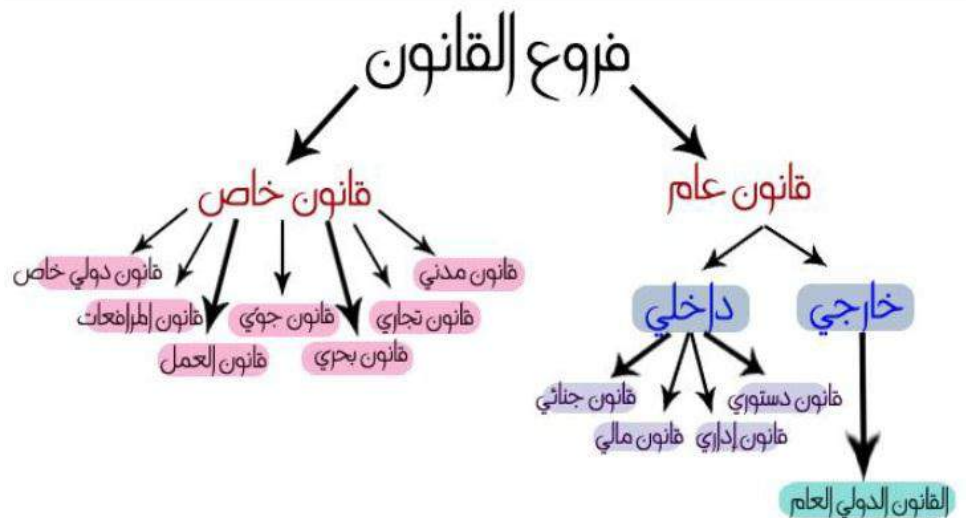
٢- **القانون الجنائي وهو** "مجموعة القواعد القانونية التي تحدد الجرائم والعقوبات المقررة لها والإجراءات التي تتبع في تعقب المتهم والتحقيق معه ومحاكمته وتنفيذ العقوبة عليه".

ثانياً: **قسم القانون الخاص وهو** "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الأشخاص العاديين بعضهم البعض أو بينهم وبين الدولة بصفتها شخص عادي وليس بصفتها صاحبة سلطة ذات سيادة"

-ويوجد للقانون الخاص العديد من الفروع نذكر منها على سبيل المثال:

١- **القانون المدني وهو** مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات الخاصة بين الأشخاص في المجتمع وهو ينظم كل العلاقات المالية من عقود بيع وإيجار وتأمين والعلاقات الأسرية بين أفراد المجتمع.

٢- **قانون العمل وهو** "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين العمال وأصحاب الأعمال والتي تنشأ عن قيام إنسان بالعمل لحساب شخص تحت سلطته وإشرافه مقابل أجر حيث يحدد قانون العمل حقوق وواجبات كل من العامل وصاحب العمل تجاه الآخر"



تعريف القانون التجاري

"مجموعة القواعد القانونية التي تحكم الأعمال التجارية ونشاط التجار في ممارسة تجارتهم، حيث يقتصر القانون التجاري على حكم علاقات معينة هي العلاقات الناشئة عن القيام بالأعمال التجارية ويتضمن القواعد التي تنظم نشاط التجار".

دائماً يثار التساؤل: لماذا تم وضع قواعد القانون التجاري؟

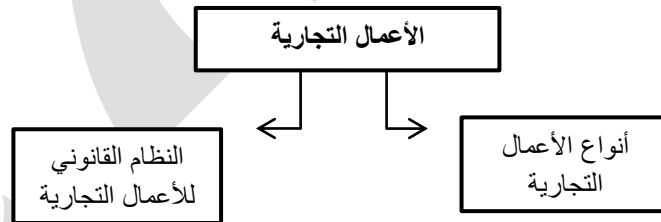
- ١- لقد تم وضع قواعد خاصة بالتجار والأعمال التجارية لما تحتاج إليه هذه الأعمال من سرعة إنجازها والبعد عن الإجراءات الشكلية المعقدة التي تتطلبها القواعد المدنية.
- ٢- كما أن الأعمال التجارية تنسم بالحرية في إثباتها بكافة طرق الإثبات بخلاف المعاملات المدنية والتي تنسم بالبطء والتعقيد وصعوبة إثباتها.
- ٣- كما أن العمليات التجارية تقوم على الثقة والانتماء عن طريق زيادة ضمانات الدائن في المعاملات التجارية للحصول على حقه في مواجهة المدين مثال ذلك افتراض التضامن بين المدينين بدين تجاري والتزامهم جميعاً بالوفاء بالدين للدائن.
- ٤- كذلك إقرار نظام الإفلاس الخاص بالتجار عند عدم الوفاء بالتزاماتهم التجارية وهو نظام يتسم بالشدة والقسوة في معاملة المدين التاجر.
- ٥- في المعاملات التجارية لا يجوز إعطاء التاجر فترة أو أجل معين يستطيع خلاله الوفاء بما عليه من ديون أو التزامات مالية إلا في الظروف الاستثنائية.

ماهي موضوعات القانون التجاري؟

*يشمل القانون التجاري العديد من الموضوعات (الأعمال التجارية – التاجر وشروط اكتسابه صفة التاجر والتزاماته – المحل التجاري وعناصره وطبيعته وخصائصه وحمايته وبيعه وتأجيريه – الشركات التجارية أنواعها ونشأتها وأثارها وإدارتها وانقضاءها والأوراق المالية التي تصدرها – العقود التجارية – الأوراق التجارية وأنواعها ووظائفها وخصائصها وإنشائها وتداولها وضمائنها والوفاء بها وتقادمها وسقوطها – عمليات البنوك وأنواع البنوك والودائع المصرفية والحسابات المصرفية والتحويل المصرفي وخطابات الضمان والاعتماد البسيط والاعتماد المستندي والكفالة المصرفية والقرض المصرفي وإدارة الأوراق المالية – الإفلاس وتعريفه وشهر إفلاس التاجر وشروط الإفلاس وحكم الإفلاس وأثاره وانتهاء الإفلاس والصلح الوافي من الإفلاس).

الباب الأول: الأعمال التجارية

* عدت المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية السعودي الأعمال التجارية ولكن هذا التعداد ورد على سبيل المثال لا الحصر وبالتالي يمكن إضافة أعمال أخرى متى انطبق عليها وصف العمل التجاري.

**هل عرف القانون التجاري السعودي العمل التجاري؟**

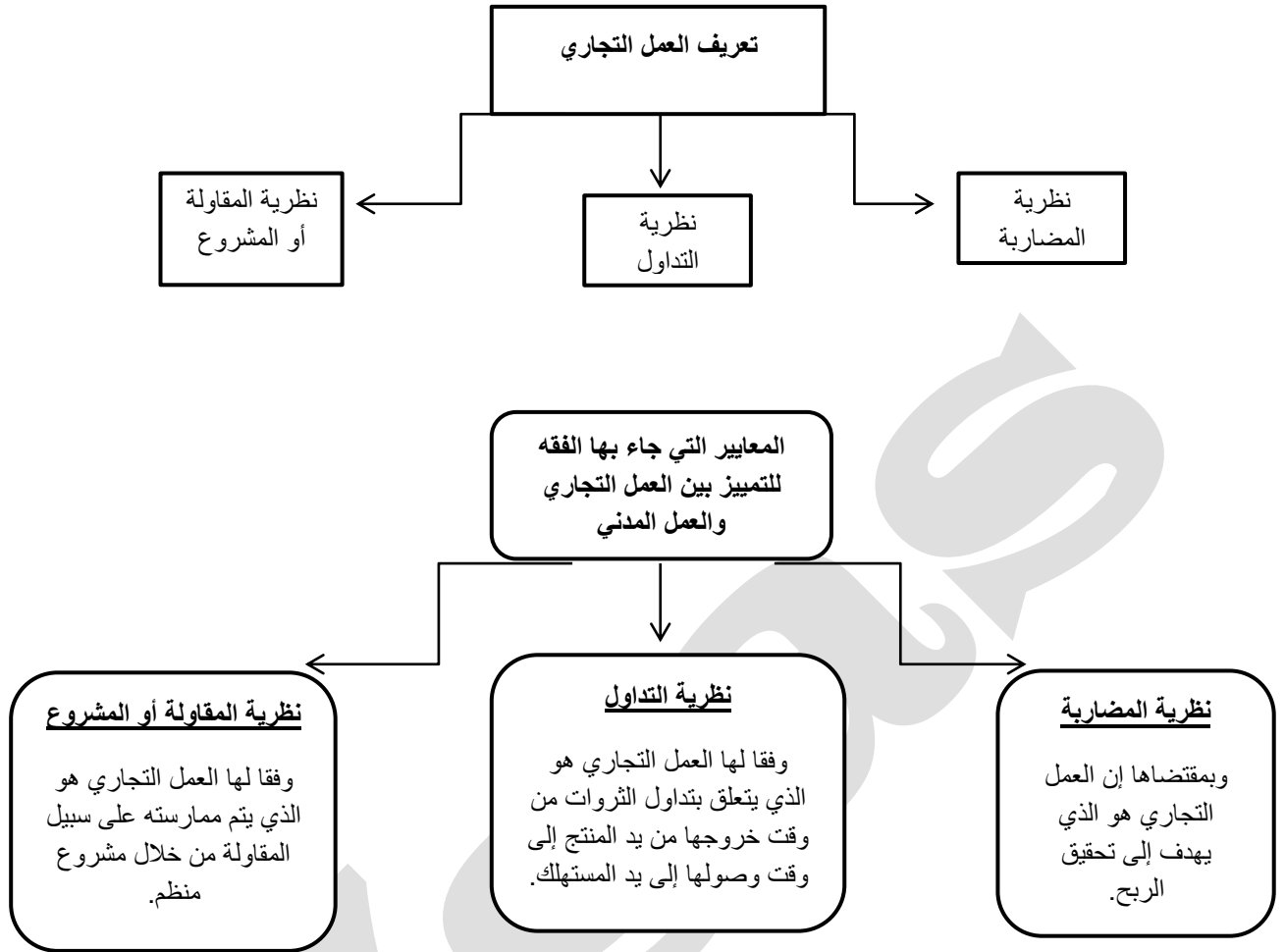
لم يضع نظام المحكمة التجارية تعريفاً للعمل التجاري. فقط عدت المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية الأعمال التجارية.

هل التعداد الوارد في المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية قد ورد على سبيل المثال أم الحصر؟

طبقاً للرأي الراجح في الفقه التعداد الوارد في المادة الثانية للأعمال التجارية قد ورد على سبيل المثال لا الحصر.

يترتب على ذلك ، إضافة أعمال أخرى متى انطبق عليها وصف العمل التجاري

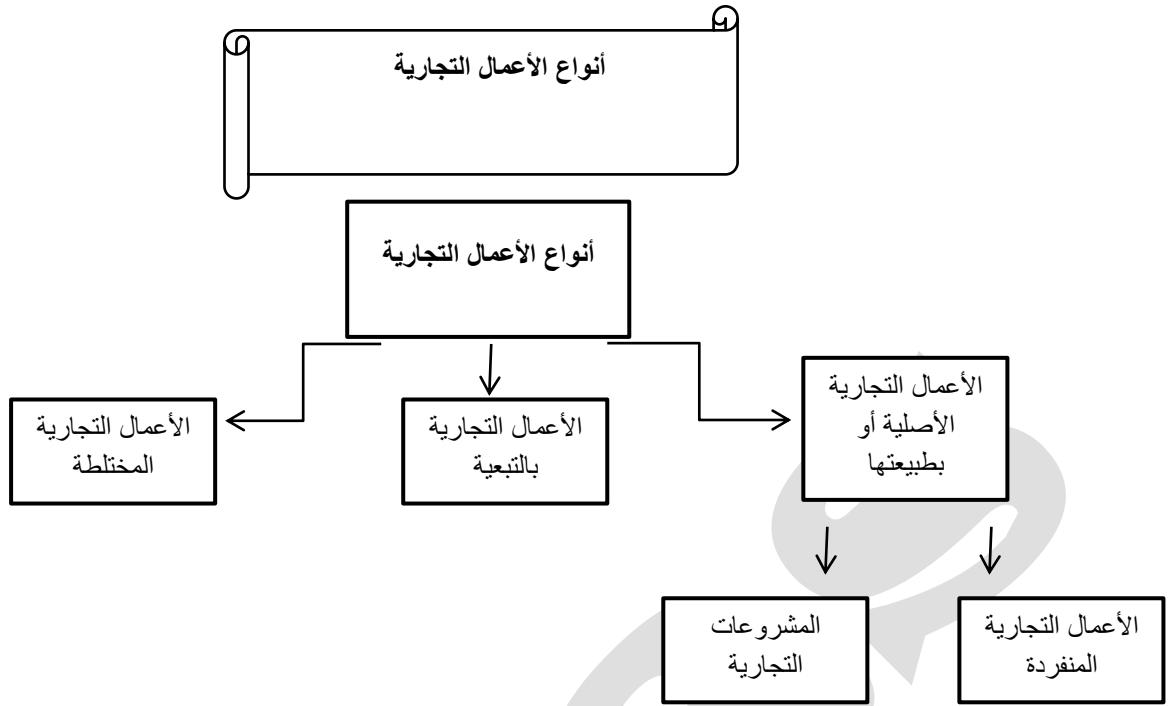
انقسم الفقه حول المعيار الذي على أساسه يمكن تعريف العمل التجاري إلى ثلاثة آراء :



والواقع أنه لا يمكن الاعتماد على نظرية واحدة في تعريف العمل التجاري ولكن الاستناد إليها جميعا.

وبالتالي يعرف العمل التجاري بأنه: هو العمل الذي يتعلق بتداول الثروات ويهدف إلى تحقيق الربح على أن يتم على وجه المقايضة في بعض الحالات التي يتطلب فيها القانون ذلك.

ساعد نفسك بنفسك حتى تجد الطريق المناسب الذي تريده، اكتشف قدراتك واستغل مواهبك ولا تترك نفسك لحيث تأخذك الرياح فينتهي العمر قبل أن تحقق حلمك!



الأعمال التجارية الأصلية أو بطبيعتها: هي الأعمال التي تتعلق بالوساطة في تداول الثروات، وتهدف إلى المضاربة وتحقيق الربح، وهذه الأعمال هي التي اعترف لها المقنن السعودي، في المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية، بالصفة التجارية لأن طبيعتها وموضوعها يكشف بذاته عن هذه الصفة.

تنقسم الأعمال التجارية الأصلية أو بطبيعتها إلى:

الأعمال التجارية المنفردة: وهي الأعمال التي تعد تجاريا ولو وقعت لمرة واحدة وبغض النظر عن صفة الشخص القائم بها، وما إذا قام بها تاجر أم غير تاجر.

المشروعات التجارية: وهي التي لا تعد تجارية الا إذا بوشرت على وجه الاحتراف من خلال مشروع منظم.

النوع الأول: الأعمال التجارية المنفردة

وتشمل هذه الأعمال طبقا لنص المادة الثانية من المحكمة التجارية الشراء أو الاستئجار لأجل البيع أو التأجير، تأسيس الشركات التجارية، وأعمال التجارة البحرية والجوية.

الأعمال التجارية المنفردة:

الشراء أو الاستئجار لأجل البيع أو التأجير - تأسيس الشركات التجارية - أعمال الملاحة البحرية والجوية.

أولاً: الشراء أو الاستئجار لأجل البيع أو التأجير

يعتبر الشراء بقصد البيع أو التأجير عملا تجاريا ولو تم لمرة واحدة، إذا توافرت فيه الشروط الآتية:

أولاً: أن يكون هناك شراء.

ثانياً: أن يرد الشراء على منقول.

ثالثاً: أن يكون الشراء بقصد البيع أو التأجير.

رابعاً: أن يكون الهدف من الشراء لأجل البيع أو التأجير تحقيق الربح.

الشرط الأول: الشراء**يقصد بالشراء كل كسب لملكية شيء أو الانتفاع به بمقابل.**

أي الحصول على الشيء بمقابل سواء أكان هذا المقابل نقديا كما هو الحال في عقد البيع أو عينيا كما هو الحال في عقد المقايضة.

لا يقوم بعمل تجاري:

من يبيع شيئا آل إليه بالميراث، وكذلك من يبيع شيئا تلقاه عن طريق هبة ولو كانت لديه نية البيع وقت الهبة.

ويترتب على ضرورة توافر شرط الشراء في هذا العمل لاعتباره عملا تجاريا منفردا استبعاد بعض الأعمال الهامة من نطاق الأعمال التجارية مثل الأعمال الزراعية، والمهن الحرة والإنتاج الذهني والفني.

استبعاد بعض الأعمال الهامة من نطاق الأعمال التجارية

الأعمال الزراعية – المهن الحرة – الإنتاج الذهني والفني

أ – الأعمال الزراعية

تعتبر من الأعمال المدنية لأنها غير مسبقة بشيئ. وعلى ذلك لا يعتبر بيع المزارع لمحصوله عملا تجاريا، وكذلك كل الصور العقدية الملازمة للزراعة مثل شراء البذور والسماد، واستئجار لأدوات الري والحرث، وتشغيله للعمال اللازمين لسير هذا النشاط.

الأعمال الغير مرتبطة بالزراعة (تعتبر عملا تجاريا منفردا)

كمن يشتري محاصيل غيره من المزارعين بكميات كبيرة ويقوم ببيعها بقصد تحقيق الربح.

الأعمال التحويلية التي يقوم بها المزارع بالتبعية لحرفته الزراعية (تعتبر عملا مدنيا)

الأعمال التحويلية الغير تابعة للزراعة _ (تعتبر عملا تجاريا (مشروع تجاري))

إذا فقدت الأعمال التحويلية تبعيتها للزراعة وأصبحت عمليات تحويلية قائمة بذاتها، تعتبر أعمالا تجارية على أساس مقابلة الصناعة التي تتمثل في تحويل المواد الأولية إلى مواد مصنوعة أو نصف مصنوعة، ومثال ذلك قيام المزارع الذي يملك آلة لطحن الغلال، بطحن الغلال المملوكة للغير، بحيث تزيد أعماله الصناعية على أعماله الزراعية.

ب – المهن الحرة

تعتبر المهن الحرة من الأعمال المدنية، حيث يستثمر القائمين بها ملكاتهم الفكرية وما اكتسبوه من علم وفن وخبرة، ومن هذه المهن: المحاماة والطب والهندسة والمحاسبة والتعليم والمهن المساعدة للقضاء كأعمال الخبراء.

- تقوم على الثقة بين من يمارسها وعماله

- لا تتطلب الا عملا ذهنيا محضا

- الربح ليس الاعتبار الأساسي.

وبناء على ذلك: لا يعتبر عمل المحامي عملا تجاريا لأنه يقتصر فقط على تقديم الاستشارات القانونية للعملاء وكذلك تمثيلهم أمام القضاء والدفاع عن مصالحهم، وكل ذلك يعتبر عملا ذهنيا خالصا، وبالتالي تعتبر المحاماة من قبيل الأعمال المدنية التي تخرج عن دائرة تطبيق القانون التجاري حتى ولو كانت تهدف إلى تحقيق الربح.

ولكن: إذا قام المحامي بممارسة مهنة السمسة بجانب مهنة المحاماة وغلب على نشاطه ذلك، يعتبر عمله تجاريا

عمل المهندس المعماري:

مدني إذا اقتصر على عمل التصميمات ومراقبة تنفيذ أشغال البناء.

تجاريا (مشروع تجاري) إذا تجاوز دائرة وضع التصميمات والرسوم وأصبح متعهدا بإنشاء المباني وقام بتقديم الأدوات والمهمات والعمالة اللازمة لإقامة المبنى.

الأعمال التجارية بالتبعية: هي أعمال مدنية بطبيعتها ولكنها تكتسب الصفة التجارية بسبب صدورها من تاجر لحاجات تجارته، بحكم أن الفرع يتبع الأصل.

الأعمال المدنية بالتبعية: هذه الأعمال تعتبر في الأصل تجارية باعتبارها شراء لأجل البيع ولكنها تفقد هذه الصفة وتكتسب الصفة المدنية بالتبعية باعتبارها تابعة لمهنة مدنية أصلية مثل الزراعة والطب.

- قيام صاحب المهنة الحرة الى جانب مهنته بعمل تجاري ثانوي مرتبطا بها. (شراء الطبيب الأدوية لبيعها لمرضاه) **(عملا مدنيا بالتبعية).**

إذا قام صاحب المهنة بنشاط تجاري حقيقي يتجاوز عمل مهنته. (قيام الطبيب بإنشاء مستشفى خاص لتقديم خدماته الطبية على نطاق واسع).

- **(عملا تجاريا).**

عمل صاحب الصيدلية: (تجاريا منفردا)

لأنه ينحصر في شراء الأدوية وبيعها بحالتها أو بعد تجهيزها بقصد تحقيق الربح

ج - الإنتاج الذهني والفني

يعد بيع ثمار الفكر من الأعمال المدنية، لأنه من قبيل الإنتاج الذهني الذي لا يسبقه شراء.

مثال ذلك بيع المؤلف لمؤلفاته يستوي في ذلك قيامه بنفسه بطبع المؤلف على نفقته ونشره، أو أن يعهد بذلك إلى أحد الناشرين.

وكذلك الحال، كافة أنواع الإنتاج الفني من رسم للوحات ونحت للتماثيل ووضع الألحان والتمثيل والتصوير والإخراج السينمائي.

الشرط الثاني: أن يرد الشراء أو الاستئجار على منقول

سواء كان: منقولا ماديا كالبضائع أو منقولا معنويا كالأوراق المالية أو منقولا بحسب المال كشراء العقارات بقصد هدمها وبيعها أنقاضا.

منقول: مادي - معنوي - بحسب المال.

استبعاد العمليات العقارية من نطاق القانون التجاري

وبذلك تخضع لقواعد القانون المدني لأن العقارات لا يتم تداولها بسرعة كالأعمال التجارية لأنها تحتاج إلى إجراءات كثيرة لنقل ملكيتها وهوما يتنافى مع ما تتميز به التجارة من سرعة في التعامل.

يترتب على ذلك: إذا قام شخص بشراء العقارات بقصد بيعها فإن ذلك لا يعتبر عملا تجاريا.

كذلك الحال بالنسبة لشراء العقارات أو استئجارها لأجل تأجيرها يخرج من نطاق الأعمال التجارية

الشرط الثالث: أن يكون الشراء بقصد البيع أو التأجير

فإذا كان الهدف من الشراء هو الاستعمال أو الاستهلاك الشخصي فلا يعتبر هذا العمل تجارياً، ولكن لا يشترط أن يكون البيع لاحقاً للشراء فيجوز أن يكون سابقاً عليه كما هو الشأن في عمليات البورصة. (ويستوي أن يباع الشيء بحالته وقت الشراء أو بعد تحويله أو صنعه).

العبرة بتوافر نية البيع وقت الشراء ولو لم يتم البيع فعلاً.

وبالرغم من أن نظام المحكمة التجارية لم ينص إلا على الشراء لأجل البيع إلا أن الرأي مستقر على أن الشراء لأجل التأجير يعتبر عملاً تجارياً منفرداً، وكذلك الاستئجار لأجل التأجير يعتبر عملاً تجارياً منفرداً، لأنه يعتبر من قبيل شراء المنفعة بقصد إعادة بيعها وتحقيق الربح.

الشرط الرابع: يجب أن يكون الهدف من الشراء لأجل البيع أو التأجير تحقيق الربح

وأخيراً يجب أن يكون الهدف من الشراء لأجل البيع أو التأجير هو المضاربة وتحقيق الربح. (لا يلزم أن يتحقق الربح بالفعل)

فإذا انتفت نية تحقيق الربح فلا يعتبر هذا الشراء عملاً تجارياً، كما هو الحال في عمل الجمعيات التعاونية التي تبيع لأعضائها بسعر التكلفة.

ألزم نفسك على الانضباط في العمل؛ لا تؤجل! ولا تتخذ القرار بسرعة، ادرسه جيداً واحرص على إتقان خطة البداية؛ فهي الأساس الذي ستبني عليه

تابع الأعمال التجارية المنفردة

ثانياً: تأسيس الشركات التجارية

* سواء كان الشركاء من التجار أم لا، فالعبرة بطبيعة النشاط الذي تمارسه الشركة، أما الشركات المدنية فهي التي يكون نشاطها مدنياً.

(تكون الشركة تجارية إذا كان نشاطها تجارياً)

يعد عملاً تجارياً منفرداً ، تأسيس الشركات التجارية.

تعتبر جميع الإجراءات والأعمال الخاصة بتأسيس الشركات التجارية أعمالاً تجارية ، وبالتالي ترفع الدعوى من الشركة تحت التأسيس على أحد الشركاء لمطالبته بتقديم باقي حصته أمام المحاكم التجارية.

كيف تؤسس شركة؟

* أعلنت وزارة التجارة والصناعة عن الإطلاق الأولي لخدمة "إصدار عقود تأسيس الشركات إلكترونياً" ، والتي تمكن مقدم الطلب من تعبئة بيانات عقد تأسيس الشركة والحصول على الموافقة عليه إلكترونياً بالربط مع بعض الجهات الحكومية الأخرى ، ويشمل نطاق التشغيل الأولي الحالي لخدمة إصدار عقد شركة الكترونياً الشركات ذات المسؤولية المحدودة ، وشركات التضامن ، وشركات التوصية البسيطة، وبالإمكان الاستفادة من الخدمة على الرابط: <http://e.mci.gov.sa/ecs>

ثالثاً: أعمال الملاحة البحرية والجوية

يعد عملاً تجارياً منفرداً ، كل عمل يتعلق بالملاحة التجارية بحرية كانت أو جوية وعلى وجه الخصوص:

*بناء السفن أو الطائرات وإصلاحها وصيانتها.

*شراء أو بيع أو تأجير أو استئجار السفن أو الطائرات.

*شراء أدوات أو مواد تموين السفن أو الطائرات.

*النقل البحري والنقل الجوي.

*عمليات الشحن والتفريغ.

*استخدام الملاحين أو الطيارين أو غيرهم من العاملين في السفن والطائرات.

ومن الملاحظ أن:

١- كل عمل من الأعمال السابقة يعد عملاً تجارياً ولو وقع لمرة واحدة، حيث لم يشترط المقتن السعودي ممارسة هذه الأعمال على سبيل الاحتراف.

٢- هذه الأعمال وردت على سبيل المثال لا الحصر.

٣- هذه المادة اعتبرت شراء أو بيع أو تأجير أو استئجار السفن أو الطائرات عملاً تجارياً منفرداً، دون أن تقيم أية صلة بين الشراء والبيع أو بين الاستئجار والتأجير، وبالتالي يكون شراء السفن أو الطائرات عملاً تجارياً منفرداً ، ولو لم تتوافر لدى المشتري أية نية للبيع أو التأجير ، وكذلك البيع يعد عملاً تجارياً منفرداً ولو لم يكن مسبوقاً بشراء.

٤- الأعمال السابقة الذكر تعتبر تجارية بالنسبة للمستغل البحري والجوي ولو وقعت لمرة واحدة.

ومع ذلك قد تكون هذه الأعمال مدنية بالنسبة للمتعاقد مع هذا المستغل البحري والجوي، ومثال ذلك عقد العمل البحري أو الجوي يعتبر هذا العقد تجارياً بالنسبة لصاحب العمل ومدنياً بالنسبة للمتعاقد معه من التابعين البحريين أو الجويين.

الأعمال التجارية الأصلية أو بطبيعتها

النوع الثاني: المشروعات التجارية

*نص المنظم في المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية على تجارية بعض الأعمال اذا تمت ممارستها على وجه الاحتراف، كما عرف التاجر في المادة الأولى بأنه (كل من اشتغل بالمعاملات التجارية واتخذها مهنة له).

وهذه الأعمال لا يكفي القيام بها مرة أو أكثر بصفة عارضة، وإنما يجب تكرار هذه الأعمال بصفة دورية ومنتظمة من خلال مشروع منظم له مقوماته المادية والبشرية بقصد تحقيق الربح.

المشروعات التجارية

توريد البضائع والخدمات - مشروعات الصناعة - النقل البري والنقل في المياه الداخلية - أعمال الوساطة - عمليات البنوك والصرافة - أعمال دور النشر والصحافة والاتصالات - العمليات الاستراتيجية - مقاولات إنشاء المباني.

أولاً: توريد البضائع والخدمات

المقصود بالتوريد: تعهد المورد بتقديم أشياء أو خدمات بصورة منتظمة ومستمرة لفترة معينة من الزمن لقاء أجر أو ثمن.

متى يعتبر التوريد تجارياً: اذا كان مزاولته على وجه الاحتراف في شكل مشروع، سواء قدم المتعهد الأشياء محل التوريد على سبيل البيع أو الإيجار.

هل يلزم لاعتبار التوريد عملاً تجارياً بالنسبة للمورد أن يكون قد سبق له شراء الأشياء التي يقوم بتوريدها: طبقاً للرأي الراجح لا يلزم وإلا نكون قد نزلنا بعملية التوريد وهي مقولة تجارية يعتبر الزمن عنصراً أساسياً فيها، إلى مرتبة عملية الشراء من أجل البيع، وهي عملية يعتبرها النظام تجارية ولو وقعت لمرة واحدة.

طبيعة عقد التوريد

- تجارية دائماً بالنسبة للمورد

- بالنسبة للمستورد قد يكون تجارياً أو مدنياً وفقاً إذا كان متعلقاً بتجارته أو بحياته المدنية

ثانياً: مشروعات الصناعة

يقصد بالصناعة تحويل المواد الأولية أو نصف المصنعة إلى مواد نصف مصنعة أو كاملة الصنع تكون صالحة لإشباع حاجات الإنسان، كصناعة الأثاث من الخشب والملابس من الأقطان، أو إضفاء هيئة جديدة عليها كصبغة الملابس وتعليب المواد الغذائية أو تجفيفها.

متى تعتبر الصناعة تجارية؟ اذا كانت مزاولتها على وجه الاحتراف، من خلال مشروع منظم يضارب فيه الصانع على عمل العمال والآلات.

هل يشترط أن تكون الصناعة مسبقة بشراء المواد الخام لكي تعتبر تجارية؟ تعتبر الصناعة تجارية سواء أكان المشروع يقوم بشراء المادة الأولية المراد تحويلها أو يقدمها من عنده أو يقدمها له الغير لتحويلها

***مضاربة المزارع على الآلات وعمل العمال**

مثال ذلك شركة السكر التي تملك أراضي تزرعها قصباً لتموين مصانعها، هنا تعد الصناعة هي النشاط الرئيسي والجوهري، وما الزراعة إلا تابعة وثنائية بالنسبة لها ووسيلة لتحقيق الاستثمار الصناعي، ولذلك تعتبر الزراعة عملاً تجارياً بالتبعية.

يعتبر عملاً مدنياً:

- من يقوم بعمل صناعي لمرة واحدة، ولو كان هذا العمل في مقابل أجر.

- العمل الصناعي الذي لا يتخذ شكل المشروع

- الخدمات التي لا صلة لها بصناعة السلع

الحرفي

*من يمارس صناعة يدوية بمفرده أو بمساعدة عدد قليل من الصبية أو العمال ولو استخدم بعض الآلات الصغيرة مثل النجار والحداد والسباك والميكانيكي والخياط. (يعتبر عمله مدنياً)

لأنه:

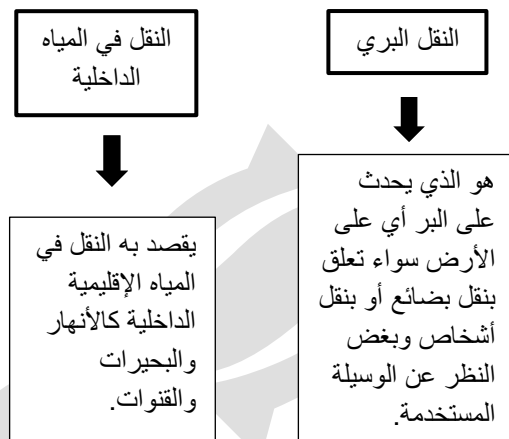
- لا يساهم في تداول الثروات.

- لا يضارب على قوة الآلات وجهد العمال بل يعتبر عمله أقرب إلى بيع الإنتاج والمهارة الشخصية، فالعامل يعمل بنفسه في صنع الشيء وإصلاحه، فعمله اليدوي هو مصدر دخله.

ولكن إذا توسع الحرفي في عمله (كان يقوم بإنشاء شركة كبيرة لإصلاح الأدوات الكهربائية) فإنه يعد صانعاً ويكتسب صفة التاجر.

لا تقل أبداً أنك لا تملك الوقت الكافي .. فإن جميع العظماء كان يومهم ٢٤ ساعة ولم يزد!

النقل البري و النقل في المياه الداخلية

ثالثاً: النقل البري والنقل في المياه الداخليةتجارية النقل:

يعتبر النقل تجارياً متى تم من خلال مشروع نقل منظم يستخدم صاحبه عمالاً، ولديه أدوات نقل، لأنه يساهم في تداول الثروات ويتضمن فكرة المضاربة وتحقيق الربح.

مقولة النقل بالنسبة للشاحن مالك البضاعة أو المسافر

لا تعتبر تجارية إلا إذا كان المسافر أو صاحب البضاعة تاجراً، وكان النقل متعلقاً بتجارته باعتباره عملاً تجارياً بالتبعية.

تجارية النقل بالنسبة للناقل

تعتبر مقولة النقل تجارية دائماً بالنسبة للناقل.

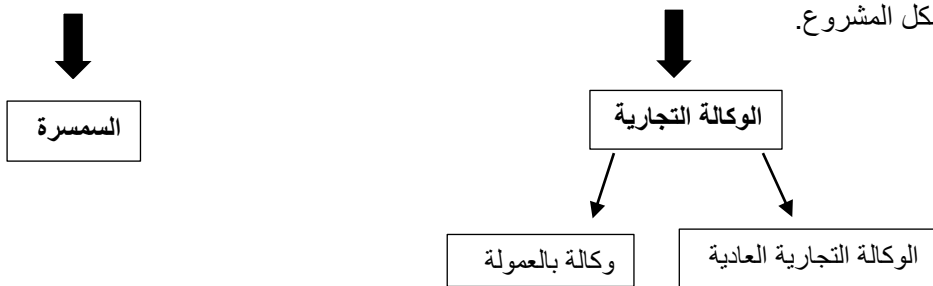
صاحب السيارة الأجرة التي يستخدمها في القيام بعمليات النقل:

طبقاً للرأي الراجح: يعتبر عمله مدنياً لأنه لا يضارب على العناصر المادية والبشرية بقصد تحقيق الربح.

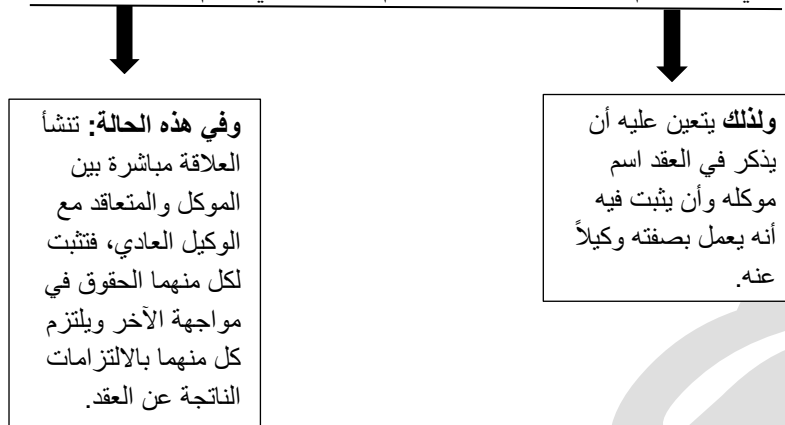
يعتبر عمله تجارياً: إذا كان يملك سيارات أجرة أخرى، يستخدم عليها سائقين آخرين، لأنه يضارب على مجهود السائقين وثمرات السيارات.

رابعاً: أعمال الوساطة

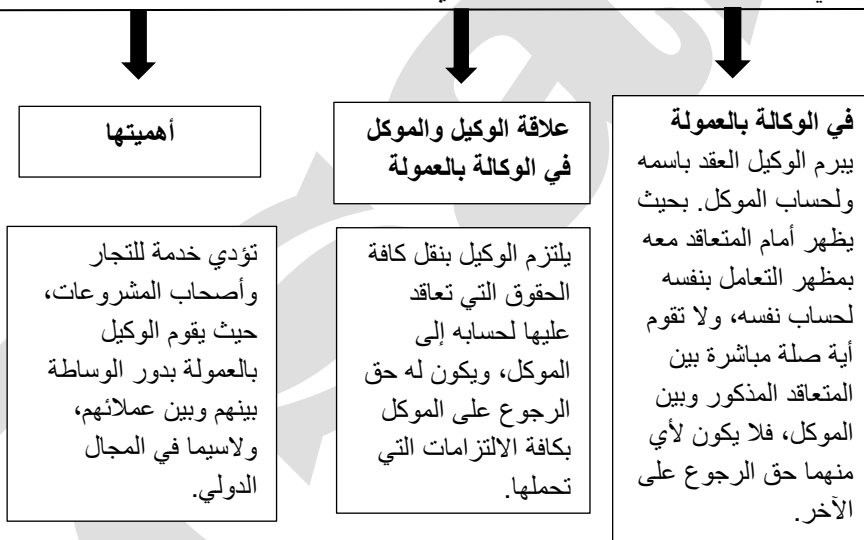
تعد الوكالة التجارية والسمسرة أي كانت طبيعة العمليات التي يمارسها السمسار أو الوكيل من قبيل الأعمال التجارية متى كانت مزاولتها على وجه الاحتراف أي في شكل المشروع.



الوكالة التجارية العادية: هي عقد يلتزم بمقتضاه الوكيل بأن يقوم بعمل قانوني باسم ولحساب الموكل.



الوكالة بالعمولة: هي عقد يتعهد بمقتضاه الوكيل بأن يجري باسمه تصرفاً قانونياً لحساب الموكل مقابل عمولة.



التفرقة بين الوكالة بالعمولة والسمسرة

السمسرة: ينتهي دور السمسار عند حمل الطرفين على التعاقد دون أن يشارك في إبرام العقد باسمه الشخصي أو باسم عملائه.

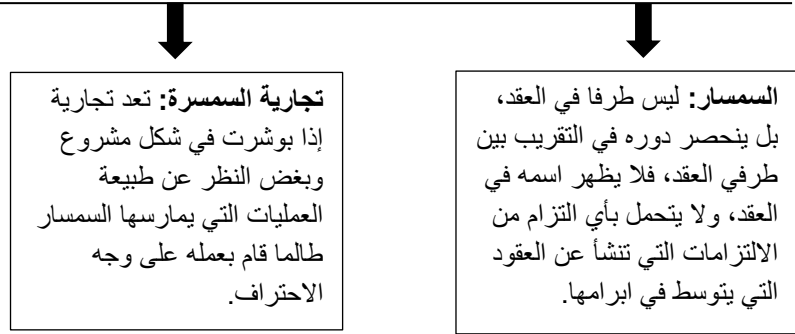
الوكالة بالعمولة: الوكيل بالعمولة تعاقد مع الغير باسمه الشخصي لحساب موكله.

تجارية الوكالة بالعمولة

تثبت الصفة التجارية للدور الذي يقوم به الوكيل بالعمولة بغض النظر عن طبيعة العمليات التي يتوسط في إبرامها، فقد تكون العملية التي يتوسط في إبرامها الوكيل من طبيعة مدنية مثل بيع محصول المزارع، ومع ذلك يعد النشاط الذي يقوم به الوكيل تجارياً.

يشترط لاعتبار الوكالة بالعمولة عملاً تجارياً: أن تقع في صورة مقاول، أي يتخذ الوكيل بالعمولة مكتباً ويستخدم عمالاً ويضارب على هؤلاء العمال وعلى مصروفات المشروع.

السمسرة: هي التقريب بين طرفي التعاقد نظير أجر يكون عادة نسبة مئوية من قيمة الصفقة.



خامسا: عمليات البنوك والصرافة

تعد عمليات البنوك والصرافة، أعمالا تجارية متى تمت مزاولتها من خلال مشروع

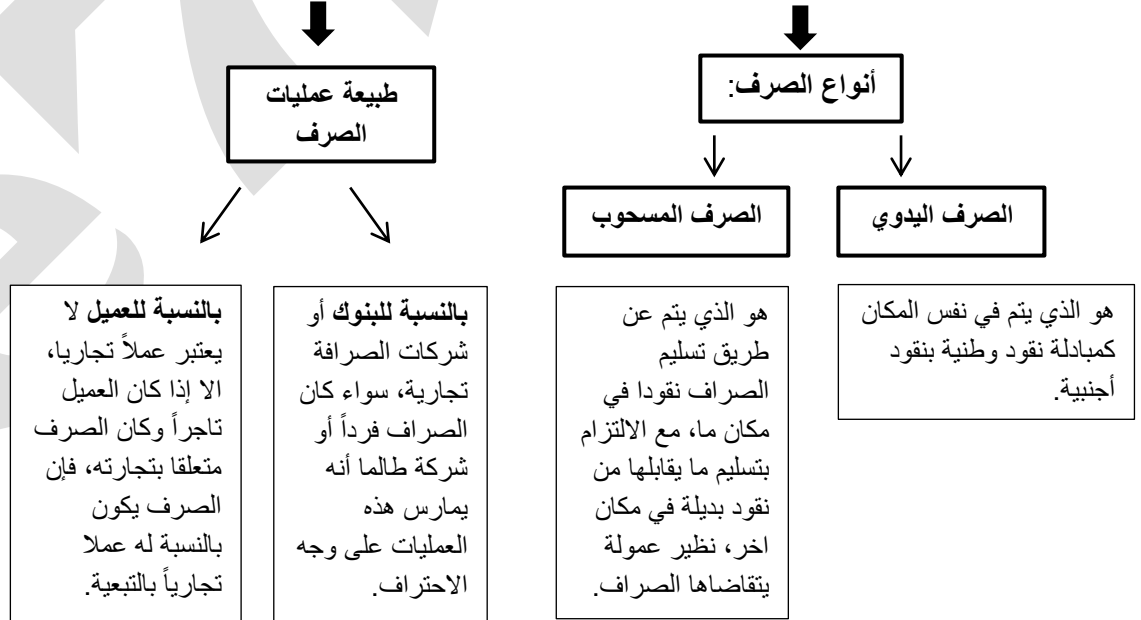
عمليات البنوك: هي الأعمال المتعلقة بالصرف والائتمان والأوراق المالية كالأسهم والسندات والقروض والتمويل وعمليات البورصة وفتح الحسابات والاعتمادات وقبول الودائع وتأجير الخزائن الحديدية.

عمليات البنوك بالنسبة للبنك: من الأعمال التجارية سواء كان المعاملين مع البنوك من العملاء تجارا أو غير تجارا، لأنها تسعى إلى المضاربة وتحقيق الربح، وتعمل على تداول الثروات وتتخذ شكل المشروع.

عمليات البنوك بالنسبة للعميل: تتوقف على ما إذا كان العقد المصرفي متعلقاً باستخدامه الشخصي أو متعلقاً بتجارته فإذا كان العقد المصرفي متعلقاً بتجارة العميل وكان هذا الأخير تاجراً اعتبر العمل المصرفي تجارياً بالتبعية بالنسبة له. أما إذا كان العميل غير تاجر ظل العمل مدنياً بالنسبة له.

عمليات الصرافة

يقصد بالصرافة: مبادلة نقود بنقود من عملة أخرى نظير عمولة يتقاضاها الصيرفي أو البنك



سادساً: أعمال دور النشر والصحافة والاتصالات

تعتبر تجارية، لأنها تضارب على العناصر المادية والعناصر البشرية بهدف تحقيق الربح.

تعد تجارية دائماً بالنسبة للمستغل – بالنسبة للعميل تظل مدنية، إلا إذا كان تاجراً وكانت هذه الأعمال متعلقة بتجارته.

سابعاً: العمليات الاستخراجية

تعتبر من الأعمال التجارية إذا كانت مزاولتها على وجه الاحتراف من خلال مشروع.

وتتمثل العمليات الاستخراجية في استخراج المعادن والمياه والبتروول وما يوجد في باطن الأرض أو في أعماق الأنهار والبحار.

ولقد أدخل المقتن السعودي هذه العمليات في عداد المشروعات التجارية نظراً لما تحتاجه هذه العمليات من رؤوس أموال ومعدات وفنيين، ويضارب أصحاب هذه المشروعات على رؤوس الأموال المستثمرة ومجهود العمال والفنيين بهدف الربح.

تاسعاً: مقاولات إنشاء المباني

تعد مقاولات تشييد العقارات أو ترميمها أو تعديلها أو هدمها أو طلائها ومقاولات الأشغال العامة من الأعمال التجارية إذا كانت مزاولتها على وجه الاحتراف، في شكل مشروع، يضارب فيه المقاول على الآلات والأدوات ومجهود المهندسين والعمال بهدف تحقيق الربح.

تعتبر تجارية إذا كان المقاول متعهداً بتوريد الأدوات والمؤن اللازمة للبناء ولو اقتصر عمل المقاول على تقديم العمال، لأنه يضارب في هذه الحالة على عمل الغير.

ولكن إذا اقتصر دور المقاول على إدارة العمل والإشراف فقط دون أن يقدم المؤن والأدوات والعمال، فإن المقاول لا تعتبر تجارية في هذه الحالة، لانتفاء عنصر المضاربة وتحقيق الربح، فالأمر لا يعدو أن يكون تقديم خبرة المقاول الشخصية. (عمالاً مدنياً)

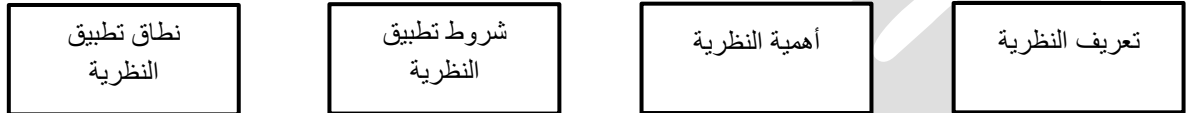
مقاولات إنشاء المباني بالنسبة للعميل

تتوقف تجارتها أو مدنيته على مدى تعلقها بحياته التجارية أو المدنية، فإذا كانت متعلقة بحياته المدنية عدت هذه العمليات مدنية، إذا كانت متعلقة بحياته التجارية كترميم المحل التجاري، عدت هذه العمليات تجارية بالتبعية.

النجاح ليس لغزاً يصعب حله وإنما هو حصيلة الإعداد والتخطيط الجيد والعمل الشاق والمثابرة والاصرار والتعلم من الأخطاء وعدم تكرارها

تابع أنواع الأعمال التجارية النوع الثاني الأعمال التجارية بالتبعية

نظرية الأعمال التجارية بالتبعية



التفرقة بين الأعمال التجارية بالتبعية، والأعمال المدنية بالتبعية؟

الأعمال التجارية بالتبعية: هي أعمال مدنية بطبيعتها، ولكنها تكتسب الصفة التجارية بسبب صدورها من تاجر لحاجات تجارته، فمصدر تجارية هذه الأعمال ليس في طبيعتها وإنما في مهنة القائم بها.

العمل المدني بالتبعية: هو عمل تجاري منفرد، يقوم بها غير تاجر، ويكون تابع لنشاطه المدني.

ما أهمية نظرية الأعمال التجارية بالتبعية؟

- ١- التغلب على صعوبة التفرقة بين الأعمال المدنية والأعمال التجارية.
- ٢- تؤدي إلى توحيد النظام القانوني لأعمال التاجر.
- ٣- تعالج قصور التعداد القانوني للأعمال التجارية الوارد في القانون التجاري، من خلال إضافة الأعمال التجارية بالتبعية إلى هذه الأعمال، مما يؤدي إلى التوسع في نطاق الأعمال التجارية.

شروط تطبيق نظرية الأعمال التجارية بالتبعية

- ١- أن يقوم بالعمل تاجراً، ولا يهم الطرف الآخر في هذا العمل أو التصرف، تاجراً أم غير تاجر.
- ٢- أن تكون الأعمال التي يقوم بها التاجر متعلقة بتجارته.

قرينة التجارة

أن كل عمل مدني يقوم به التاجر يفترض أنه قام به لحاجات تجارته، ويعتبر عملاً تجارياً بالتبعية. ولكن هذه القرينة يجوز إثبات عكسها بكافة طرق الإثبات، بأن يثبت التاجر أن ما قام به من عمل لم يتعلق بتجارته.

نطاق تطبيق النظرية

اقتضت الضرورات العملية التوسع في مجال تطبيق نظرية الأعمال التجارية بالتبعية، بحيث أصبحت تشمل جميع التزامات التاجر التعاقدية وغير التعاقدية (وسوف نقتصر الدراسة على الالتزامات التعاقدية.)

الالتزامات التعاقدية

تعتبر جميع العقود المدنية التي يبرمها التاجر لحاجات تجارته عملاً تجارياً بالتبعية.

١- شراء أو استئجار المحل التجاري

يعتبر عملا تجاريا منفردا ما يلي:

شراء المحل التجاري بقصد بيعه أو تأجيره، أو استئجار المحل التجاري بقصد تأجيره.

يعتبر عملا تجاريا بالتبعية ما يلي:

قيام تاجر بشراء أو استئجار محل تجاري بقصد مباشرة التجارة فيه.

يعتبر عملا تجاريا بالتبعية ما يلي

قيام غير تاجر بشراء أو استئجار محل تجاري بقصد مباشرة التجارة فيه، لأنه الخطوة الاولى في سبيل احترام التجارة

٢- بيع المحل التجاري

عملا تجاريا بالتبعية:

إذا كان البائع تاجر وقت البيع، ولم يكن قد اشترى المحل بقصد البيع، لأن بيع المحل التجاري يعد آخر عمل يقوم به التاجر بشأن تجارته.

عملا مدنيا:

إذا كان البائع غير تاجر، ولم يكن البيع مسبوق بشراء.

٣- عقود العمل

بالنسبة للتاجر : تجارية بالتبعية

بالنسبة للعاملين : عملا مدنيا

نطاق تطبيق القانون التجاري

- النظرية المادية أو الموضوعية

- النظرية الذاتية أو الشخصية

١- النظرية المادية أو الموضوعية:

- تعتمد على العمل التجاري كأساس لتطبيق القانون التجاري، حيث تخضع الأعمال التجارية للقانون التجاري بغض النظر عن صفة الشخص القائم بها وما إذا كان تاجرا أم غير تاجر

نقد النظرية

تقتضي ضرورة حصر الأعمال التجارية لتحديد نطاق تطبيق القانون التجاري، وهو ما يصعب تحقيقه نتيجة لتطور الأعمال التجارية وتجدها باستمرار.

٢- النظرية الشخصية أو الذاتية

-تعتمد هذه النظرية على التاجر كأساس لتطبيق القانون التجاري، بحيث يطبق فقط على من يحترف مهنة التجارة (التجار).

- أساسها أن القانون التجاري كان في بداية نشأته قانونا طائفا يطبق فقط على التجار، وقد استمرت قواعده بعد ذلك تطبق على التجار دون غيرهم.

نقد الشخصية أو الذاتية

- ١- تقتضي ضرورة تحديد المهن التجارية على سبيل الحصر، بحيث إذا احترف الشخص احداها عد تاجرا، يخضع لأحكام القانون التجاري بالرغم من صعوبة تحقيق ذلك، بسبب تعدد الحرف التجارية، وعدم إمكانية حصرها نتيجة لتطور المستمر للتجارة.
- ٢- الأخذ بها يؤدي إلى حرمان الأشخاص الذي يمارسون نشاطا تجاريا لا يصل إلى حد الاحتراف من الاستفادة من مزايا القانون التجاري.
- ٣- يترتب عليها خضوع كافة أعمال التاجر لأحكام القانون التجاري، بما فيها أعماله المدنية على أساس أنه تاجر.

موقف القانون التجاري السعودي من النظريتين

- أخذ القانون التجاري السعودي بالنظرية المادية أو الموضوعية كأساس في تطبيق أحكام القانون التجاري.
- وأخذ بالنظرية الشخصية في بعض الأحيان.

وبالتالي يمكن تعريف القانون التجاري بأنه هو فرع من فروع القانون الخاص، ويقتصر على القواعد القانونية التي تنظم معاملات معينة هي الأعمال التجارية، ويحكم نشاط طائفة معينة من الأشخاص هم طائفة التجار وذلك بما يتفق مع طبيعة التجارة ومتطلباتها.

• حيث يشتمل القانون التجاري على:

- حكم علاقات معينة هي العلاقات الناشئة عن القيام بالأعمال التجارية
- كما يشتمل على القواعد التي تنظم طائفة معينة من الأشخاص هم التجار.

مبررات وجود القانون التجاري:

ماهي الأسباب التي اقتضت وضع قواعد قانونية خاصة بالتجارة وبالتالي عدم تطبيق قواعد القانون المدني على المعاملات التجارية؟

مبررات وجود القانون التجاري : تقوية الائتمان + سرعة المعاملات التجارية

١- تقوية الائتمان

- يحتاج النشاط التجاري دائما للائتمان، فظروف العمل في التجارة ونشاط السوق تدفع التاجر لأن يتعامل عادة في دائرة أوسع من رأسماله الفعلي، ومن ثم يحتاج الى فسحة من الزمن لتنفيذ تعهداته، وهو في هذا يحتاج الى الائتمان.
- فتاجر التجزئة يشتري البضاعة بأجل من تاجر الجملة، كما أن الأخير قد يشتري البضاعة بأجل من المنتج، كذلك قد يكون المنتج بدوره مقترضاً من بنك ما.
- لذلك ينبغي على التجار المدينون بديون تجارية احترام التزاماتهم تجاه لدائنيهم، حيث أن للوفاء في الأجل المتفق عليها بين التجار أهمية قصوى، لأن التاجر يكون مدينا في بعض التعهدات ودائنا في أحيان أخرى، ومن ثم يترتب على تخلف تاجر عن الوفاء بديونه، اضطراب نشاط تاجر آخرين وعجزهم عن الوفاء بديونهم.
- يقوم الائتمان على الثقة
- والثقة لها مفهوم شخصي، فالدائن يعتمد على ثقته في شخص مدينه، وأنه سوف يقوم بتنفيذ تعهده في الوقت المحدد، هنا نجد ضمن قواعد القانون التجاري ما يدعم هذا الائتمان اللازم للتجارة.

هذه القواعد : تدعم الائتمان للتاجر الدائن + في مصلحة المدين لأنه سوف يحصل على ائتمان سهل وبشروط ميسرة.

وأبرز مثال على دعم القانون التجاري للائتمان هو:

نظام الافلاس، وهو نظام له آثاره القاسية على التاجر الذي توقف عن سداد ديونه التجارية، اذ ترفع يده عن ادارة أمواله والتصرف فيها، وتصفى تجارته لتوزع على دائنيه بنسبة ديونهم.

٢- سرعة المعاملات التجارية

- السرعة من صميم التجارة، فالبضائع يجب أن تتداول سريعاً وكلما أمكن، مراعاة لحركة الأسعار في السوق وسرعة تغيرها، ولأنها سريعة التلف، فالوقت له قيمته الكبرى.
- وحيث أن هم التاجر في يومه وفي غره تحقيق الربح والمزيد منه، لهذا فهو دأب الحركة والنشاط، يبرم الكثير من العقود: بائعاً او مشترياً أو ناقلاً أو متوسطاً في الكثير من الصفقات.
- ولذلك فإنه يختلف عن الفرد العادي (غير التاجر في الحياة المدنية) الذي لديه متسع من الوقت لتروي والتأمل واستشارة غيره، والاستئناس بنصائحه.

النتائج التي تترتب على السرعة اللازمة للتجارة

- ❖ أن التاجر قد يعقدون صفقاتهم شفاهة وبغير حاجة الى الكتابة، بل هم يعقدون صفقاتهم اليوم بوسائل سريعة كالتليفون أو البرق، فقد لا تكون لديهم فسحة للكتابة، ولذلك استقر القانون التجاري على مبدأ حرية الاثبات في المسائل التجارية، فالتصرفات التجارية مهما بلغت قيمتها يجوز اثباتها بكافة طرق الاثبات مثل شهادة الشهود والقرائن والدفاتر التجارية والمراسلات والبرقيات.

سئل أحد القادة:

كيف استطعت أن تمنح الثقة في مرؤوسيك؟

فأجاب كنت أرد بثلاث:

من قال : لا أقدر ، قلت له حاول

من قال : لا أعرف ، قلت له : تعلم

من قال : مستحيل ، قلت له : جرب

تدريبات على أنواع الأعمال التجارية +
الفصل الثاني : النظام القانوني للأعمال
التجارية

هل هذه العبارات صحيحة أم خاطئة:

* يعتبر عملاً تجارياً بيع صاحب المنشأة الزراعية محاصيله الزراعية لأنه سبق وأن قام بشراء البذور والأسمدة والأدوية التي تستخدم في الزراعة:

العبارة خاطئة

* يشترط لاعتبار التوريد عملاً تجارياً أن يكون المورد قد سبق له شراء الأشياء التي يقوم بتوريدها:

العبارة خاطئة

* في الوكالة بالعمولة تنشأ العلاقات مباشرة بين الموكل والغير الذي تعاقد مع الوكيل بالعمولة:

العبارة خاطئة

* عمل صاحب سيارة الأجرة لا يرقى إلى درجة العمل التجاري إلا إذا كان يملك سيارات أجرة أخرى يستخدم عليها سائقين آخرين:

العبارة صحيحة

* شراء إحدى السفن لمباشرة عمليات النقل البحري يعتبر عمل تجاري ولو لم تتوافر لدى المشتري نية البيع أو التأجير وقت الشراء:

العبارة صحيحة

* المنازعات الناتجة عن تأسيس الشركات التجارية قبل مباشرتها العمل التجاري تنتظر أمام المحاكم التجارية:

العبارة صحيحة

* يظل عمل المحامي مدنياً لأنه من أصحاب المهن الحرة حتى ولو قام بممارسة مهنة السمسرة بجانب مهنة المحاماة وغلب على نشاطه ذلك:

العبارة خاطئة

* تعتبر الأعمال التجارية المنفردة أعمال تجارية سواء كان القائم بها تاجر أم غير تاجر:

العبارة صحيحة

* يعتبر عمل صاحب الصيدلية عملاً تجارياً لأنه يقوم بشراء الأدوية وبيعها بحالتها:

العبارة صحيحة

* كل ما يقوم به التاجر من أعمال يفترض أنها لحاجات تجارته أو استغلال مهنته ما لم يثبت التاجر أن هذه الأعمال تتعلق بحياته الخاصة وليس بشؤون تجارته:

العبارة الصحيحة

* يعتبر عمل مدني استئجار شخص لإحدى الشقق السكنية ليقوم بتأجيرها مرة أخرى ويقصد تحقيق الربح:

العبارة صحيحة

* يعتبر استئجار التاجر لمحل تجاري وتزويده بالأثاث اللازم والماء والكهرباء والتأمين عليه من الأعمال التجارية بالتبعية:

العبارة صحيحة

* قيام أحد الأطباء ببناء مستشفى وتجهيزها بالمعدات والأدوات والتعاقد مع العديد من الأطباء للعمل في هذه المستشفى يعتبر من قبيل الأعمال المدنية:

العبارة خاطئة

-أختر الإجابة الصحيحة:-

* اشترى أحد التجار خمس سيارات لنقل البضائع من المخازن إلى محلاته التجارية:

-عمل تجاري منفرد

-عمل تجاري أصلي

-عمل تجاري تبعي

* من يتوسط بين المتعاقدين للتقريب بينهما من أجل الصفقة في مقابل أجر يسمى:

-الوكيل العادي

-الوكيل بالعمولة

-السمسار

* عقد بمقتضاه يلتزم الوكيل بأن يقوم بعمل قانوني باسم ولحساب الموكل:

-الوكالة العادية

-الوكالة بالعمولة

-السمسرة

* تعهد الشخص بتقديم الأشياء أو الخدمات بصورة منتظمة ومستمرة لفترة معينة من الزمن لقاء أجر أو ثمن:

-البيع

-التوريد

-الإيجار

* تعتبر أعمال السمسرة من قبيل:

-الأعمال التجارية المنفردة

-المشروعات التجارية

-الأعمال التجارية بالتبعية

*من يقوم ببيع منتجات مزارع النخيل التي يملكها:

-عمل مدني

-عمل تجاري

*من يقوم بشراء محاصيل غيره وبكميات كبيرة بقصد بيعها وتحقيق الربح إلا أنه لم يحقق أرباح ولكن حقق خسائر فادحة:

-عمل مدني

-عمل تجاري

*تعتمد النظرية الموضوعية في تحديد نطاق تطبيق القانون التجاري على:

-العمل التجاري

-التاجر

-التاجر والعمل التجاري معاً

*تعتمد النظرية الشخصية في تحديد نطاق تطبيق القانون التجاري على:

-العمل التجاري

-التاجر

-التاجر والعمل التجاري معاً

*يحدد نطاق القانون التجاري السعودي وفقاً ل:

-النظرية الموضوعية

-النظرية الشخصية

-النظريتين معاً

*تتمثل مبررات وجود القانون التجاري في أن التجارة تقوم على:

-الائتمان

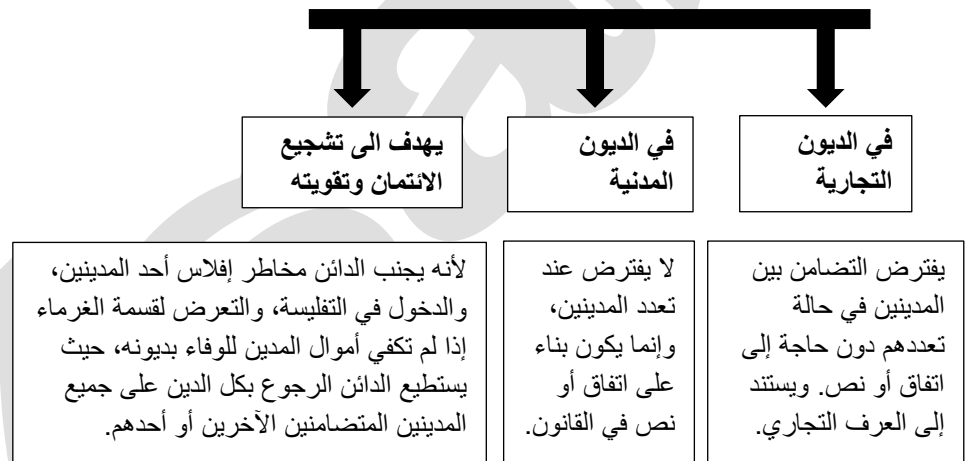
-السرعة

-السرعة والائتمان معاً

تابع الباب الأول: الأعمال التجاريةالفصل الثاني: النظام القانوني للأعمال التجارية

* ما هو السبب في اختلاف القواعد القانونية التي تحكم الأعمال التجارية عن القواعد القانونية التي تحكم الأعمال المدنية؟

أن القواعد القانونية التي تحكم الأعمال التجارية، تهدف إلى دعم الثقة والانتماء، وتحقيق السرعة اللازمين للتجارة.

أولاً: التضامن

الأصل في المسائل المدنية: أنه إذا تعدد المدينون في نفس الدين، يكون الدين مشتركاً بينهم، كل واحد منهم مسئولاً عن حصته في الدين، إلا إذا وجد حكم يفيد التضامن بين المدينين، هنا يكون للدائن أن يطالب أياً من المدينين بكل الدين.

القانون المدني لا يأخذ بالتضامن إلا إذا كان مشروطاً في سند الدين أو ورد به نص في القانون.

أما في المعاملات التجارية، إذا تعدد المدينون بدين تجاري كانوا متضامنين فيما بينهم، التضامن هنا مفترض، وإذا أريد نفيه وجب النص عليه صراحة في العقد.

هل يغير من افتراض التضامن في المواد التجارية، النص عليه صراحة في نظام المحكمة التجارية؟ (لا يؤثر)

والحالات هي:

١- مسئولية الشركاء بالتضامن في جميع أموالهم عن ديون الشركة.

٢- تضامن الموقعين على الورقة التجارية في الوفاء بقيمتها للحامل الأخير.

الهدف من النص، التأكيد على أهمية التضامن في هذه الحالات.

أخلص نيتك واعمل
بجد، ولا تنس طلب
التوفيق من الله..

تابع النظام القانوني للأعمال التجارية

ثانياً: الإفلاس:

تعريف الإفلاس: هو نظام خاص بالتجار الذين يتوقفون عن دفع ديونهم التجارية التي حل ميعاد استحقاقها، ولو كانت أموالهم تزيد عن ديونهم.

هدف الإفلاس: حث التجار على الوفاء بديونهم التجارية في المواعيد المحددة، بهدف دعم الائتمان التجاري وتقويته.

آثار الإفلاس: يترتب عليه غل يد المدين عن إدارة أمواله وتصفيته تصفية جماعية، وتوزيع ثمنها على جميع الدائنين، وإذا لم تكفي توزع قسمة غرماء كل حسب مقدار دينه.

شروط افلاس التاجر:

(١) أن يكون المدين تاجر.

(٢) أن يكون الدين تجارياً.

(٣) أن يحل أجل الدين.

الإعسار المدني:

تعريف الإعسار: هو نظام خاص بغير التجار الذين يتخلفون عن الوفاء بديونهم.

متى يتم: الإعسار لا يتم إلا إذا كانت أموال المدين لا تكفي لسداد ديونه.

آثار الإعسار: ليست هناك تصفية جماعية لأموال المدين، وتوزيع ثمنها على الدائنين.

التفرقة بين الإفلاس والإعسار المدني:

لا يتم إعسار المدين بدين مدني إلا إذا كانت أمواله لا تكفي لسداد ديونه.

التاجر المدين بدين تجاري يكفي فقط لشهر إفلاسه توقفه عن الدفع، حتى ولو كانت أمواله تكفي لسداد ديونه. (الإفلاس)

ثالثاً: المهلة القضائية:**في الديون المدنية:**

الأصل: يجوز منح المدين أجلاً للوفاء بشرطين:

١- إذا استدعت حالته ذلك.

٢- إذا لم يلحق الدائن ضرر بسبب التأجيل.

في الديون التجارية:

الأصل: عدم جواز منح المدين أجلاً للوفاء، لأهمية الوفاء في المواعيد المحددة.

الاستثناء: يجوز منحه مهلة للوفاء إذا ثبت أنه : خارج عن إرادته، وأنه يمر بضائقه مالية.

رابعاً: الإعذار:

هو قيام الدائن بعد حلول أجل الدين، بتنبيه المدين بضرورة الوفاء بدينه، وإلا سوف يلجأ إلى القضاء.

فائدته: إعطاء الدائن الحق في فسخ العقد + التعويض عن الضرر.

في الديون المدنية: يجب أن يكون بورقة رسمية بواسطة أعوان القضاء.

في الديون التجارية: وفقاً لمقتضيات السرعة يتم بكافة الطرق، ورقة رسمية أو فاكس أو تليكس أو أي وسيلة من الوسائل الممكنة.

خامساً: النفاذ المعجل:

هو تنفيذ الحكم رغم أنه قابل للتظلم منه، أو رغم أنه قابل للتظلم منه، أو رغم حصول التظلم منه بالفعل.

فائدته: السرعة في استيفاء الحقوق.

الأحكام الصادرة في المواد المدنية: لا يتم تنفيذها إلا بعد أن تصبح نهائية.

الأحكام الصادرة في المواد التجارية: تكون قابلة للنفاذ المعجل، ولكن بشرط تقديم كفالة، حتى ولو كانت قابلة للتظلم أو تم التظلم منها بالفعل.

تدريبات على النظام القانوني للأعمال التجارية:

* لا يجوز للقاضي منح المدين بدين تجاري مهلة قضائية للوفاء بمبلغ الدين:

العبارة صحيحة

* حتى يكون هناك تضامن بين المدينين الشركاء في شركة تجارية لابد من وجود اتفاق مسبق بينهم على ذلك:

العبارة خاطئة

* كل من يلحقه ضرر من التاجر أو من تابعيه يستطيع رفع دعوى على التاجر ومطالبته بالتعويض عن هذه الأضرار بناء على نظرية الأعمال التجارية بالتبعية:

العبارة صحيحة

* يعتبر التزام التاجر بتعويض الأضرار التي تلحق بالغير نتيجة تصرفاته أو تصرفات تابعيه بمناسبة تجارته عملاً تجارياً بالتبعية وسواء كانت هذه الأضرار حدثت عن عمد أو عن غير عمد:

العبارة صحيحة

* في المعاملات التجارية حتى يتم فسخ العقد لعدم قيام المدين التاجر بتنفيذ التزامه، هنا يجب إعدار التاجر بواسطة ورقة رسمية على يد أحد رجال السلطة العامة في الدولة:

العبارة خاطئة

* التضامن بين المدينين بدين تجاري يحتاج إلى نص في القانون أو اتفاق بين المدينين أنفسهم بتضامنهم بدفع مبلغ الدين للدائنين:

العبارة خاطئة

* الأحكام الصادرة في المواد التجارية لا يجوز تنفيذها نفاذاً معجلاً إلا بعد مضي مدة النظام منها أو صدور حكم في التظلم:

العبارة خاطئة

* لا يجوز للقاضي منح التاجر المدين بدين مهلة قضائية للوفاء بالدين حتى ولو تبين للقاضي أن التاجر المدين قد لحقه ضرر في تجارته وأنه يمر بضائقة مالية لظروف خارجة عن ارادته:

العبارة خاطئة

* يتم رفع الدعوى على التاجر بسبب عدم دفع تعويضات العمال عن إصابات العمل ومكافآت نهاية الخدمة أمام:

المحاكم التجارية ✓

- المحاكم المدنية

- المحاكم الإدارية

* الحكم الصادر من المحاكم التجارية لمصلحة أحد التجار ضد تاجر آخر:

- يجوز تنفيذه نفاذاً معجلاً

يجوز تنفيذه نفاذاً معجلاً بشرط تقديم كفالة ✓

- لا يجوز تنفيذه نفاذاً معجلاً

* التزام التجار الشركاء في مشروع تجاري بالتضامن فيما بينهم بدفع ديون المشروع:

- يحتاج إلى اتفاق بينهم

لا يحتاج إلى اتفاق بينهم ✓

- يحتاج إلى نص في القانون

من لم ينوي النجاح فقد أذن للفشل أن يكون قدره

الباب الثاني

التاجر

الفصل الأولشروط اكتساب صفة التاجر:

شروط اكتساب صفة التاجر + التزامات التاجر = التاجر

من هو التاجر؟

من اشتغل بالمعاملات التجارية واتخذها مهنة له.

- الفرد: من يزاول على وجه الاحتراف باسمه ولحسابه عملا تجاريا، وتتوافر فيه الأهلية التجارية.

- الشركة التي يكون غرضها القيام بالأعمال التجارية.

ما أهمية تحديد صفة التاجر؟

على أساس هذه الصفة يتم:

- بيان حقوق والتزامات التاجر.

- خضوع التاجر للضرائب على الدخل.

- شهر الإفلاس نظام خاص بالتجار.

- لا تطبق نظرية الأعمال التجارية بالتبعية إلا بالنسبة للتجار.

- تتمتع طائفة التجار ببعض الحقوق، مثل حق الانتخاب والترشيح للغرف التجارية.

شروط اكتساب صفة التاجر:

- احترام الأعمال التجارية

- مباشرة الأعمال التجارية باسمه ولحسابه

- أهلية احترام التجارة (أهلية السعوديين – أهلية الأجانب)

الشرط الأول : احترام الأعمال التجارية:

- المقصود بالاحتراف

- الاحتراف والاعتقاد

- تعدد الحرف

- المحضور عليهم احترام التجارة

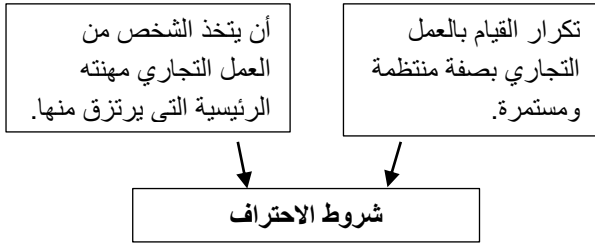
- تقدير توافر شرط الاحتراف

ما المقصود بالأعمال التجارية التي يجب أن يحترفها الشخص حتى يكتسب صفة التاجر؟

الأعمال التجارية الأصلية أو بطبيعتها وليست الأعمال التجارية بالتبعية لأن شرط تجارية هذه الأعمال، هو صدورها من شخص اكتسب فعلا صفة التاجر، وقام بالعمل ضمن حاجات تجارته.

أولاً: ما المقصود بالاحتراف؟

هو قيام الشخص بالعمل التجاري بصفة منتظمة ومستمرة، بحيث يمكن اعتبار هذا العمل هو مهنته التي يرتزق منها.

ويترتب على ذلك:

- أن القيام بالعمل التجاري بصفة عارضة لا يكسب من يمارسه صفة التاجر.

- أن ليس كل تكرار للعمل التجاري يعد احترافاً.

- لا يشترط ممارسة التجارة في محل تجاري لاكتساب الشخص صفة التاجر.

ثانياً: الاحتراف والاعتقاد

اعتقاد الشخص القيام بعمل معين، لا يرقى به إلى مرتبة المحترف في جميع الأحوال، بل يجب علاوة على هذا الاعتقاد أن يتخذ من هذا العمل نشاطه الرئيسي الذي يعتمد عليه في كسب رزقه.

فمجرد الاعتقاد لا يفيد معنى الاحتراف، حين لا يكون هو وسيلة للكسب والارتزاق.

والاعتقاد هو ممارسة الأعمال التجارية على فترات متباعدة، كاعتقاد صاحب المنشأة الزراعية شراء محاصيل غيره في بعض المواسم لإعادة بيعها وتحقيق ربح، فلا يعتبر محترفاً لأنه لا يعتمد أساساً في عمله على مهنة التجارة، وإنما على مهنته الرئيسية وهي الزراعة.

هل يشترط أن يكون التكرار لمرات عديدة؟

يكفي أن يكون التكرار كافياً لاعتبار الشخص معتمداً على هذا العمل كمصدر لرزقه، ولو قام به مرات قليلة نتيجة لطبيعة التجارة التي يقوم بها.

ملاحظة:

قد يقوم الشخص بالعمل لمرة واحدة، ومع ذلك يكفي لاعتباره محترفاً القيام بالعمل التجاري، كما هو الحال بالنسبة للشخص الذي يبدأ في مباشرة استغلاله الأعمال التجارية من خلال فتح أحر المحلات التجارية، حيث يكتسب هذا الشخص صفة التاجر بمجرد بدء استغلاله للأعمال التجارية.

ثالثاً: تعدد الحرف

هل يشترط أن يكون احتراف التجارة هو النشاط الوحيد للشخص حتى يعتبر تاجراً؟

* لا يشترط (حيث يجوز أن يكون للشخص أكثر من حرفة يمارسها، وقد تكون إحدى هذه الحرف تجارية فيكتسب صفة التاجر، طالما توافرت شروطها).

وفي هذه الحالة، إذا توقف الشخص عن دفع ديونه التجارية، وتم شهر إفلاسه نتيجة لذلك، فإن آثار الإفلاس تنصرف إلى كامل ذمته المالية..

هل يكتسب الشخص صفة التاجر إذا احترف التجارة، وهو محظور عليه الاشتغال بالتجارة؟

يكتسب صفة التاجر وتسري عليه الأحكام الخاصة بالتجارة، كشهر الإفلاس، ويتعرض للجزاء التأديبي على مخالفة الحظر المقرر نظاماً.

والحكمة من ذلك:

- حماية الغير الذي يتعامل معهم ويعتمد على الوضع الظاهر.
- عدم إفادة الشخص من مخالفة قوانين مهنته، وحرمانه من مطالبته بإعفائه من التزامات التجار وعدم خضوعه لنظام شهر الإفلاس.

تقدير توافر شرط الاحتراف

مسألة موضوعية يختص بها قاضي الموضوع وله في ذلك مطلق التقدير، والقرائن على احترام الشخص التجارة كثيرة، فمنها مثلا فتح محل تجاري، أو القيد في السجل التجاري، أو أي أدلة أخرى، وبصفة خاصة أن المنظم لم يفرق بين صغار التجار أو كبارهم، فقط أعفي من يقل رأس ماله عن مائة ألف ريال من القيد في السجل التجاري.

ملاحظة هامة:

احتراف الأعمال التجارية على النحو السابق، يتعلق بالأشخاص الطبيعية دون الأشخاص المعنوية، لأن الشخص المعنوي (الشركة) يكتسب صفة التاجر إذا كان غرضه القيام بنشاط تجاري.

الشرط الثاني: مباشرة الأعمال التجارية باسم ولحساب التاجر

المقصود بهذا الشرط، هو القيام الشخص بممارسة العمل التجاري باسمه ولحسابه الخاص أي أن يكون مستقلا عن غيره بحيث تكون له:

وتحمل النتائج المترتبة عليها من ربح أو خسارة.

القدرة على اتخاذ القرارات الخاصة بأعماله.

الحكمة من الشرط

لأن التجارة تقوم على الائتمان، فمن يشغل بالأعمال التجارية، يتعين أن يلتزم بنفسه عن نتائجها إيجابا أو سلبا. وبالتالي إذا باشر شخص التجارة باسم ولحساب الغير، فإنه لا يعتبر تاجرا، سواء كان هذا الغير شخصا طبيعيا أو معنويا.

I - مدير الشركة

لا يعد تاجرا

مدير شركة المساهمة، أو الشركة ذات المسؤولية المحدودة، وكذلك المدير غير الشرك في شركات الأشخاص



لأنه يباشر العمل التجاري باسم ولحساب الشركة، فالشركة فقط هي التي تكتسب صفة التاجر.

المدير الشريك المتضامن

يكتسب صفة التاجر — بمجرد انضمامه إلى الشركة

لأنه مسئول مسؤولية تضامنية وغير محدودة في كل أمواله عن ديون الشركة، ويتم التوقيع على معاملات الشركة مع الغير بعنوانها، الذي يتضمن أسماء الشركاء المتضامين.

الشريك المساهم أو الموصي: لا يكتسب صفة التاجر لأنه لا يحتمل خسائر المشروع إلا في حدود ما ساهم به فقط أو في حدود حصته.

مستأجر المحل التجاري: يكتسب صفة التاجر لأنه يدير المشروع مستقلا عن المؤجر، ويتحمل الخسائر وتعود عليه الأرباح وعلاقته بالمؤجر يحكمها عقد الإيجار، وليست علاقة تبعية ناشئة عن عقد العمل.

مدير المشروع: لا يكتسب صفة التاجر، لأنه لا يحتمل خسائر المشروع ولا تعود عليه أرباحه سواء كانت تربطه بصاحب المشروع علاقة تبعية ناشئة عن عقد العمل أو عن عقد وكالة.

عمال التاجر ومستخدموه: لا يكتسبوا صفة التاجر لأنهم يمارسون العمل التجاري باسم ولحساب صاحب العمل، وتربطهم بصاحب العمل رابطة تبعية، وبالتالي فإنهم ليسوا تجارا حتى ولو تم الاتفاق على اشتراكهم في الإدارة أو الأرباح.

الوكيل بالعمولة والسمسار: يكتسبوا صفة التاجر، لأن الوكيل بالعمولة يتعاقد باسمه أمام الغير، والسمسار يباشر عمله مستقلا عن يتوسط لصالحهم كما أنه لا يتعاقد باسم الغير أو لحساب الغير.

- التجارة المستترة:

قد يحدث أن يباشر الشخص التجارة مستترا وراء شخص آخر (كالأشخاص الذين تمنعهم مهنتهم المدنية من ممارسة الأعمال التجارية كالأطباء والمحامين) فيثور التساؤل من يكتسب صفة التاجر الشخص الظاهر أم الشخص المستتر الخفي؟

الإجابة: يكتسب الشخص الظاهر صفة التاجر حماية للغير وللأوضاع الظاهرة كما يكتسب الشخص الخفي صفة التاجر معاملة له بنقيض مقصودة.

لا تترك الأمور لأخر لحظة ولا تؤجل دراستك لما قبل الامتحان حتى لو كان الوقت كافيا فلا تدري قد تكون هناك ظروف تمنعك من الدراسة، كما أن الدراسة ليلة الامتحان تجلب لك حالة من التوتر وعدم التركيز.

الشرط الثالث: أهلية احترام التجارة

الشرط الثالث: أهلية احترام التجارة

يجب أن تتوفر في الشخص الأهلية التجارية حتى يكتسب صفة التاجر، والأهلية هي صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات

أولاً: كامل الأهلية

- يكون أهلاً لمزاولة التجارة من بلغ ثمانية عشر سنة هجرية كاملة، سواء كان سعودياً أو أجنبياً ولو كان قانون الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته يعتبره قاصراً في هذه السن.
- ويشترط علاوة على ذلك ألا يكون مصاباً بعارض من عوارض الأهلية كالجنون أو العته أو السفه أو الغفلة.

ثانياً: ناقص الأهلية

- من بلغ سن التمييز ولم يبلغ سن الرشد

- من بلغ سن الرشد وكان سفيهاً أو ذي غفلة.

هل يجوز لناقص الأهلية الذي لم يبلغ سن الرشد مباشرة التجارة؟

* السعودي الذي لم يبلغ سن ١٨ سنة ويريد مزاولة التجارة:

- يجب عليه أن يتقدم بطلب إلى المحكمة المختصة لتأذن له مباشرة التجارة.

- وللقاضي مطلق الحرية في قبول هذا الطلب ومنحه الإذن أو عدم قبوله، كما يمنح القاضي إذن للقاصر مطلقاً، أو مقيداً.

* الأجنبي الذي لم يبلغ سن ١٨ سنة ويريد مزاولة التجارة في السعودية:

- يجوز له ذلك بالشروط المقررة في قانون الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته، وبعد الحصول على إذن من المحكمة السعودية المختصة.

- فإذا كان القانون الأجنبي يعتبره قاصراً، فإنه يتعين الرجوع إلى شروط هذا لقانون لمزاولة من لم يبلغ ثماني عشر سنة الاتجار بالإضافة إلى إذن المحكمة السعودية المختصة.

- وإذا كان القانون الأجنبي يمنع من لم يبلغ ثماني عشر سنة من الاشتغال بالتجارة، فإنه يمتنع عليه ذلك في السعودية.

ما النتائج المترتبة على صدور إذن للقاصر بمزاولة التجارة؟

- يصبح كامل الأهلية بالنسبة لجميع التصرفات المتعلقة بهذه التجارة، طالما كان ذلك في حدود ما أذنت به المحكمة، كما أن له حق التقاضي في هذه

ماذا لو زاول القاصر التجارة دون إذن؟

- تكون تصرفاته قابلة للإبطال لصالحه، وتطبق عليه آثار البطلان لنقص الأهلية، فلا يلتزم القاصر إلا برد ما عاد عليه من منفعة بسبب هذا التصرف، ويجوز أن تترتب مسؤوليته تجاه الغير إذا تسبب لهذا الغير في ضرر نتيجة اتخاذ طرق احتيالية لإخفاء نقص الأهلية.

هل يجوز للسفيه وذي الغفلة مزاولة التجارة؟

اختلف الفقه حول جواز السماح له في طلب الإذن من المحكمة بممارسة الأعمال التجارية، حيث أجاز القانون للسفيه وذو الغفلة أن يتسلم أمواله كلها أو بعضها لإدارتها بأذن من المحكمة دون أن يتضمن مدى أحقيته في طلب الإذن بمباشرة التجارة.

- ويميل الفقه، إلى جواز طلب السفيه وذو الغفلة الإذن من المحكمة مباشرة التجارة.

ما النتائج التي تترتب على احترام القاصر المأذون له بالإتجار؟

أ- اكتساب صفة التاجر، وبالتالي يخضع لجميع الالتزامات التي يخضع لها التاجر، كما يجوز شهر إفلاسه إذا ما توقف عن دفع ديونه التجارية، ولكن تعتبر مسؤولية القاصر عن ديونه التجارية في حدود الأموال المصرح له بالإتجار فيها.

ب- يلتزم المأذون له بالإتجار بأن يقدم حساباً سنوياً عن تجارته، وإلا جاز للمحكمة سحب الإذن أو الحد منه سواء من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب الادعاء العام أو أحد ذوي الشأن.

هل يجوز للولي أو الوصي استثمار أموال القاصر في انشاء تجارة جديدة؟

لا يجوز خوفاً من عدم النجاح فيها، لأن التجارة تحفها المخاطر وتتأثر دائماً بالعوامل والظروف الاقتصادية، كما أن الاتجار لم يرد في عداد التصرفات التي يجوز للولي أو الوصي إجراؤها، كما أنه يصعب على القاضي تقدير مدى نجاح التجارة الجديدة، وغالباً ما تأمر المحكمة باستثمار أموال القاصر في شراء العقارات أو استثمارات مستقرة ومؤكد الربح.

إذا آلت للقاصر تجارة:

يجوز للولي أو الوصي الاستمرار في هذه التجارة بعد الحصول على إذن من المحكمة.

الحكمة من ذلك: إمكانية إفادة القاصر من تجارة ناجحة قد تدر عليه أرباحاً وفيرة.

- ولكن إذا رأت المحكمة أن التجارة التي آلت إلى القاصر غير مستقرة أو غير ناجحة، فإنها لا تعطي إذن للولي أو الوصي بالاستمرار فيها.

إذا آلت للقاصر حصة في شركة تضامن كان مورثه يمتلكها أو حصة شريك متضامن في شركة توصية:

يجوز حرصاً على مصلحة القاصر وعلى الشركة ذاتها استمرارها، واعتبار القاصر شريكاً متضامناً فيها بدلاً من مورثه طالما أن عقد الشركة يسمح بذلك، وينص على استمرارها وعدم حلها لوفاة أحد الشركاء.

ولكن من الذي يكتسب صفة التاجر الولي والوصي أم القاصر؟

القاصر لا يكتسب صفة التاجر لصغر سنه، كما أن الولي أو الوصي لا يكتسب صفة التاجر لأنه يقوم بمباشرة الأعمال التجارية لحساب غيره.

ماذا لو توقفت تجارة القاصر وعجز عن دفع ديونه أو حكم بشهر إفلاس شركة التضامن التي تضم القاصر شريكاً فيها؟

في هذه الحالة يجوز، شهر إفلاس القاصر، ولكن بشرط ألا يتناول الإفلاس شخصه ولا أمواله الخارجة عن الاستثمار التجاري.

هل يجوز للمحكمة سحب الإذن من الولي أو الوصي؟

إذا طرأت أسباب جدية يخشى معها سوء إدارة النائب المأذون له في الاستمرار في تجارة الصغير أو المحجور عليه، جاز للمحكمة أن تسحب الإذن أو أن تقيده.

- يجب قيد كل أمر يصدر من المحكمة سواء في شأن الاستمرار في تجارة الصغير أو المحجور عليه أو بسحب الإذن وتقييده أو تصفية التجارة بالسجل التجاري.

أهلية المرأة:

المرأة السعودية تعتبر كاملة الأهلية إذا ما بلغت ثماني عشر سنة هجرية كاملة دون أن يلم بها عارض من عوارض الأهلية من جنون أو عته أو سفه أو غفلة، كما أن لها إذا لم تبلغ ثماني عشر سنة أن تطلب من المحكمة الإذن لها بمزاولة التجارة، بمعنى أن الأحكام السابقة المتعلقة بالأهلية تنطبق على المرأة السعودية سواء كانت متزوجة أم غير متزوجة، وإذا ما باشرت المرأة السعودية الأعمال التجارية على سبيل الاحتراف فإنها تكتسب صفة التاجر وتخضع للالتزامات التجار شأنها في ذلك شأن الرجل.

تدريبات على شروط اكتساب صفة التاجر:

* المدير الشريك في شركة التضامن لا يكتسب صفة التاجر لأنه يمارس العمل التجاري باسم ولحساب الشركة:

العبارة خاطئة

* مدير المشروع لا يكتسب صفة التاجر حتى ولو تمتع ببعض الاستقلال عن صاحب المشروع في إدارة المشروع ومباشرة التصرفات التجارية:

العبارة صحيحة

* لا يكتسب صفة التاجر الشخص الذي قام بفتح محل تجاري لمزاولة العمل التجاري لأنه لم يمارس بعد العمل التجاري على وجه الاحتراف الذي يشترط ضرورة ممارسة العمل التجاري بصورة منتظمة ومتكررة بحيث يعتبر هذا العمل هو مهنته التي يرتزق منها:

العبارة خاطئة

* الشريك المتضامن في شركة التضامن يكتسب صفة التاجر، ولكن إذا ما تولى إدارة الشركة فإنه يفقد صفة التاجر لأنه يمارس العمل باسم ولحساب الشركة:

العبارة خاطئة

* يعتبر شراء أو استئجار أحد التجار لأحد المحلات التجارية عملاً تجارياً بالتبعية ولو لم يتوافر لدى المشتري أو المستأجر نية إعادة بيعه أو تأجيرها:

العبارة صحيحة

* شراء أحد الأشخاص محل تجاري ليس بقصد بيعه وتحقيق الربح ولكن بقصد ممارسة التجارة فيه وتوافرت لديه الأهلية التجارية:

يكتسب صفة التاجر ✓

- لا يكتسب صفة التاجر

- يكتسب صفة التاجر بشرط ممارسة التجارة فيه فترة من الزمن

* عمال التاجر ومستخدموه يقومون بالعمل التجاري باسم ولمصلحة صاحب العمل، وبالتالي:

- لا يكتسبون صفة التاجر

- يكتسبون صفة التاجر

- يكتسبون صفة التاجر إذا تم منحهم نسبة من الأرباح

* أحمد شاب مصرى يبلغ من العمر عشرون سنة هجرية وصادر بشأنه حكم بأنه سفيهاً، برأيك إذا أراد هذا الشاب مزاولة التجارة في السعودية:

- يحتاج لإذن من المحكمة المصرية

يحتاج لإذن من المحكمة السعودية ✓

- لا يحتاج لإذن من المحكمة

* القصار المأذون له بالإتجار والصادر ضده حكم بشهر الإفلاس، فإن أضرار الإفلاس تشمل:

- جميع أموال القاصر

الأموال المستثمرة في التجارة فقط ✓

- الأموال المستثمرة في التجارة وشخص القاصر

* اعتاد أحد الموظفين شراء البضائع بقصد بيعها وتحقيق الربح دون أن يتخذ ذلك مهنته الرئيسية التي يرتزق منها:

عمل تجارى أصلى ✓

- عمل مدني

- عمل تجارى تبعى

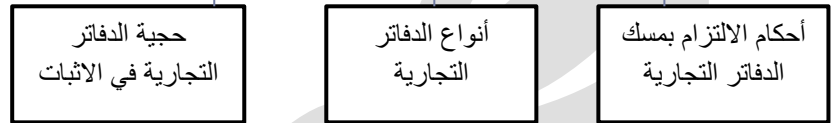
انجز كل يوم ولو شيئاً واحداً .. هذا كفيل بإبقائك على طريق النجاح،
وإشعارك بشيء من الرضا.

الفصل الثاني : التزامات التاجر

ماهي التزامات التاجر؟

يقع على عاتق التاجر عدة التزامات سواء كان فردا أم شركة، وسواء كان سعوديا أم أجنبيا
التزامات التاجر : (القيد بالسجل التجاري ، مسك الدفاتر التجارية ، القيد في الغرفة التجارية والصناعية).

الالتزام الأول: التزام التاجر بمسك الدفاتر التجارية



١- أحكام الالتزام بمسك الدفاتر التجارية:

أولاً: أهمية الدفاتر التجارية:

ما أهمية الدفاتر التجارية؟

الحكمة من الالتزام: تحقق فائدة سواء للتاجر نفسه أو غيره من المتعاملين معه أو لمصلحة الضرائب.

أهمية الدفاتر التجارية:

- ١- معرفة المركز المالي للتاجر ومدى نجاحه في مباشرة التجارة.
- ٢- وسيلة للإثبات سواء لصالح التاجر نفسه أو الغير.
- ٣- تفيد الدفاتر التجارية في حالة إفلاس التاجر، حيث لا يعفي من عقبة الإفلاس بالتقصير أو بالتدليس إلا بإثبات حسن نيته عن طريق الدفاتر المنتظمة.
- ٤- تفيد الدفاتر التجارية في تقدير الضريبة المستحقة على التاجر من غير السعوديين أو دول مجلس التعاون.

ثانياً: الأشخاص الملزمون بمسك الدفاتر التجارية:

* كل تاجر يزيد رأس ماله المستثمر في التجارة على مائة ألف ريال، سواء كان فردا أو شركة، مواطنا أو أجنبيا طالما يباشر تجارته في السعودية، لأن الهدف من الالتزام هو التنفيذ القانوني للحرفة التجارية في السعودية.

* لا يلزم معرفة التاجر الكتابة، حيث يقع عليه هذا الالتزام ولو كان أميا لا يجيد القراءة والكتابة.



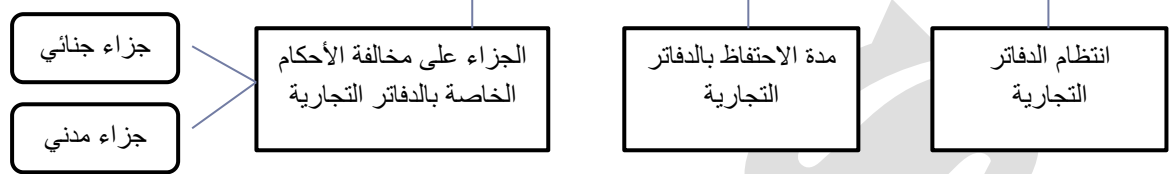
وفي هذه الحالة يستعين التاجر بأحد المختصين في تنفيذ الدفاتر، وتعتبر القيد المدونة من قبل المستخدمين في حكم القيد التي يدونها التاجر، ويفترض أنها دونت بعلمه إلا إذا أقام الدليل على خلاف ذلك.

* طبقاً للرأي الراجح يلتزم الشريك المتضامن بمسك دفاتر تجارية مستقلة عن دفاتر الشركة بشرط ألا تكون ترديدا لما هو ثابت في دفاتر الشركة.

* لا يشترط وجود محل ثابت للتاجر لكي يلتزم بمسك دفاتر تجارية.

* لا تلتزم الجمعيات والشركات المدنية بمسك دفاتر تجارية.

ثالثاً: القواعد الواجبة الاتباع في مسك الدفاتر التجارية:



ماهي القواعد التي يجب أن يراعيها التاجر عند مسك الدفاتر التجارية؟

لكي تكون معبرة عن المركز المالي الحقيقي له، ولكي يمكن الاستناد إليها في الإثبات أمام القضاء، وفي تقدير الضريبة المستحقة عليه.

١) انتظام الدفاتر التجارية

تضمن نظام الدفاتر التجارية ولائحته التنفيذية القواعد التي تكفل انتظام الدفاتر وصحة ما يرد فيها من بيانات، فما هي هذه القواعد؟

١- يجب على التاجر أن يمسك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة تجارته وأهميتها بطريقة تكفل بيان مركزه المالي بدقة وبيان ماله من حقوق وما عليه من التزامات.

٢- يجب أن تكون الدفاتر معدة وفقاً للنموذج الذي تحدده وزارة التجارة.

٣- يجب قبل استعمال الدفاتر أن ترقم كل صفحة من صفحاتها وأن تقدم للغرفة التجارية والصناعية الواقع في دائرتها محل نشاط التاجر، لاعتمادها بتوقيع الموظف المختص على الصفحتين الأولى والأخيرة من كل دفتر وختمهما بخاتم الغرفة بعد التحقق من تسلسل الترقيم.

٤- يشترط حد أدنى من هذه الدفاتر على كل تاجر أن يقوم بمسكها وهي دفتر اليومية الأصلي، ودفتر الجرد، ودفتر الأستاذ العام، فضلاً عن التزام التاجر بالاحتفاظ بملف لصور جميع المراسلات والمستندات التي تتصل بأعماله التجارية.

٥- يجب أن تكون الدفاتر خالية من أي فراغ أو شطب أو محو أو كتابة في الهوامش أو بين السطور، وفي حالة وقوع خطأ في قيد أحد البيانات يتم تصحيح هذا الخطأ بقيد آخر في تاريخ اكتشافه، والحكمة من هذا الشرط هو ضمان صحة البيانات الواردة في هذه الدفاتر حتى يستطيع القضاء الاستعانة بها في الإثبات، وتستطيع مصلحة الزكاة والدخل الاعتماد عليها عند تقدير الضريبة.

٦- لا يجوز للتاجر استعمال دفتر جديد إلا بعد انتهاء صفحات الدفتر السابق، والتوقيع على الصفحة الأخيرة منه بعد آخر قيد فيه من أحد المحاسبين القانونيين المرخص لهم، وتقديم شهادة من المحاسب بذلك، أو تقديم الدفتر للموظف المختص بالغرفة التجارية والصناعية للتأشير عليه بما يفيد انتهاء صفحاته.

٧- يتعين على التاجر أو ورثته عند وقف نشاط المحل التجاري تقديم الدفاتر التجارية الخاصة بالمحل إلى الموظف المختص بالغرفة التجارية والصناعية للتأشير عليها بما يفيد أقالها.

٨- يخصص في كل غرفة تجارية سجل خاص يقيد به عدد الدفاتر التجارية التي تم اعتمادها لكل تاجر وأنواعها وتاريخ اعتمادها، وبيان أسماء مشروعات التاجر التي ستخصص لها تلك الدفاتر.

٩- يجب أن تكون هذه الدفاتر مكتوبة باللغة العربية، بل وكافة أوراق التاجر التي يكون لمصلحة الزكاة والدخل الاطلاع عليها.

لا يشترط أن تكتب الدفاتر بخط يد التاجر

٢) مدة الاحتفاظ بالدفاتر التجارية

يجب على التاجر أو ورثته الاحتفاظ بالدفاتر التجارية، والوثائق المؤيدة للقيود الواردة بها

مدة

عشر سنوات على الأقل تبدأ
من تاريخ التأشير على الدفتر
بانتهاؤه أو أقفاله.وهذا الحكم يسري على جميع
الدفاتر الإلزامية أي سواء كانت هي
الحد الأدنى أو كانت أكثر من ذلك.

الحكمة من ذلك: التخفيف على التجار خاصة وأن التجارة تعتمد أساساً على السرعة في المعاملات، بالإضافة إلى التخفيف من تخصيص أماكن لحفظ هذه الدفاتر.

ملف حفظ المراسلات والوثائق:

* يجب على التاجر أن يحتفظ بصورة طبق الأصل من جميع المراسلات والوثائق الصادرة منه والواردة إليه.

* لمدة عشر سنوات على الأقل، تبدأ من تاريخ إرسالها أو تسلمها.

* ومن الوسائل التي تستخدم حديثاً في حفظ المستندات الميكرو فيلم، بحيث يحصل التاجر على صورة مصغرة من جميع المستندات على هيئة فيلم فوتوغرافي، ويحتفظ بهذه الأفلام بحيث يمكن عرضها على آلات عرض خاصة عند الحاجة للاطلاع على أي من المستندات.

* وفي هذه الحالة يجوز للتاجر الاحتفاظ مدة عشر سنوات بالصور الممكنة بدلاً من الأصل بشرط أن يراعي في إعدادها وحفظها واسترجاعها القواعد والضوابط التي يصدر بها قرار من وزير العدل.

بانتهاؤه مدة العشر سنوات

* لا يلتزم التاجر بحفظ دفاتره وتقوم قرينة مؤداها أن التاجر تخلص من دفاتره أو أعدمها.

يستطيع الخصم إلزام التاجر بتقديم دفاتره ومستنداته إلى المحكمة، إذا استطاع أن يثبت أنه مازال يحتفظ بها رغم مضي مدة العشر سنوات.

٣) الجزاء على مخالفة الأحكام الخاصة بالدفاتر التجارية

(جزاء جنائي + جزاء مدني)

يتعرض التاجر الذي لم يسلك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة تجارته أو الذي يهمل القواعد الواجبة الإلتفاع في مسكها أو الذي لم يحتفظ بدفاتره مدة عشر سنوات من تاريخ التأشير بانتهاؤها أو أقفاله، لنوعين من الجزاءات: جزاءات جنائية وجزاءات مدني.

- **الجزاء الجنائي:**
- الغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال
- اعتبار التاجر في حالة الإفلاس مفلساً بالتقصير إذا لم يسلك دفاتر تجارية أصلاً، أو مفلساً بالتدليس إذا تعدد إخفاء دفاتره أو كانت غير مستوفاة للشروط المنصوص عليها نظاماً.
- **الجزاء المدني:**
- يترتب على عدم انتظام الدفاتر التجارية انعدام قيمتها في الإثبات أمام المحاكم وخصوصاً الإثبات لمصلحة التاجر.
- * التقدير الجزافي من قبل مصلحة الزكاة والدخل، والذي غالباً ما يكون في غير مصلحته.
- * حرمان التاجر من ميزة الصلح الوافي من الإفلاس إذا ما تعثر نشاطه التجاري وتوقف عن دفع ديونه.

أنواع الدفاتر التجارية

أنواع الدفاتر التجارية:

الدفاتر الإلزامية + الدفاتر الاختيارية

* أولاً: الدفاتر الإلزامية

المقنن السعودي لم يضع حداً أقصى لعدد الدفاتر التي يجب على التاجر إمسакها، إلا أنه استلزم ألا يقل عددها عن ثلاثة دفاتر: هما دفتر اليومية ودفتر الجرد ودفتر الأستاذ العام.

١- دفتر اليومية الأصلي تقيد فيه:

- جميع العمليات المالية التي يقوم بها التاجر ويتم القيد يوماً بيوم بالتفصيل بحسب تاريخ وقوعها.

- مسحوبات التاجر الشخصية ويتم القيد اجمالاً شهر بشهر حفاظاً على أسرار الشخصيات عند اطلاع الغير على هذه الدفاتر.

الحكمة من إلزام التاجر بقيد مسحوباته الشخصية

* هي معرفة ما إذا كان التاجر في حالة الإفلاس قد أضر بدائنيه أم لم يضر بهم، إذ قد يبذر في الإنفاق على حياته الخاصة رغم اختلال أعماله التجارية.

وبالتالي يمكن اعتباره مفلساً بالتدليس وحرمانه من الصلح الواقى من الإفلاس.

دفاتر يومية مساعدة:

قد يكتفى التاجر بمسك دفتر يومية واحد يقيد فيه جميع العمليات المالية يوم بيوم، ويسمى الدفتر في هذه الحالة بـ دفتر اليومية الأصلي.

وقد يستعمل دفتر يومية واحد يقيد فيه جميع العمليات المالية يوم بيوم، ويسمى الدفتر في هذه الحالة بـ دفتر اليومية الأصلي.

وقد يستعمل دفاتر يومية مساعدة لإثبات تفصيلات الأنواع المختلفة من العمليات التجارية.

وفي هذه الحالة

* يكتفى بقيد إجمالي لهذه العمليات في دفتر اليومية الأصلي في فترات منتظمة.

ماذا لو يتبع هذا الإجراء ، اعتبر كل دفتر مساعد دفتر أصلياً، ويتعين على التاجر أن يراعى في إمسأك نفس القواعد الواجبة لإمسأك دفتر اليومية الأصلي.

٢- دفتر الجرد تقيد فيه:

- تفاصيل البضاعة الموجودة لدى التاجر في آخر السنة المالية أو بيان إجمالي عنها إذا كانت تفاصيلها واردة بـ دفاتر أو قوائم مستقلة، وفي هذه الحالة تعتبر هذه الدفاتر أو القوائم جزءاً متمماً للدفتر المذكور.

- صورة من قائمة المركز المالي للتاجر في كل سنة إذا لم تقيد في دفتر آخر، وللتاجر الحرية في تحديد نهاية السنة المالية.

٣- دفتر الأستاذ العام:

- هو الدفتر الذي ترحل إليه في كل فترة زمنية معينة العمليات المالية ذات الطبيعة الواحدة والمدونة في دفتر اليومية.
- يتم القيد بناء على وحدة العملية أو العميل، بحيث يمكن استخلاص نتيجة كل حساب على حدة بسهولة في أي وقت، ويجب ربط هذه البيانات بأصلها، أي الإشارة في دفتر الأستاذ إلى رقم الصفحة أو القيد في الدفتر المأخوذ منه البيان.

*** ثانياً: الدفاتر الاختيارية**

* وإلى جانب الدفاتر الإلزامية السابق ذكرها، يستطيع التاجر أن يمسك الدفاتر التجارية الأخرى غير الإلزامية تبعاً لما إذا كانت تستلزمها طبيعة التجارة وأهميتها أم لا وأهمها:

١- **دفتر المسودة:** وهو الدفتر الذي يقيد فيه التاجر ما يتم بصورة مؤقتة لتحاشي السهو والنسيان، وذلك حتى يمكن له ترحيل هذه القيود بطريقة منظمة في دفتريه الأخرى حسب نوع وطبيعة كل قيد.

٢- **دفتر الخزانة أو الصندوق:** وفيه تسجل حركة النقود التي تدخل الخزانة أو تخرج منها.

٣- **دفتر الأوراق التجارية:** وتقيد فيه مواعيد استحقاق الكمبيالات والسندات الإذنية التي سحبها التاجر أو التي تكون مسحوبة عليه.

٤- **دفتر المخزن:** وتقيد فيه حركة البضائع التي تدخل مخزن التاجر أو تخرج منه.

٥- **دفتر المشتريات والمبيعات.**

ثالثاً: ملف صور المراسلات

حيث طبقاً للمادة السادسة من نظام الدفاتر التجارية يلتزم التاجر كما سبق القول بصور للمراسلات والوثائق لمدة ١٠ سنوات من تاريخ إرسالها أو استلامها.

رابعاً: قيد بيانات الدفاتر التجارية باستخدام الحاسب الآلي

أجاز نظام الدفاتر التجارية أن تدون البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية عن طريق الحاسب الآلي، وفق إجراءات وقواعد محددة وضعتها النظام، ماهي؟

يجوز أن تدون البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية عن طريق الحاسب الآلي وذلك بالنسبة للمؤسسات والشركات التي تستخدم الحاسب الآلي في حساباتها وفقاً للقواعد الآتية:

- ١) أن يسمح النظام المتبع في معالجة المعلومات التي تدون على الحاسب الآلي بالتفتيش على هذه المعلومات في أي وقت.
- ٢) يجب استخراج بيانات مطبوعة من الحاسب الآلي (مخرجات) بشكل دوري ومنتظم (أسبوعي، شهري، ربع سنوي .. إلخ) وتكون هذه المخرجات باللغة العربية ومرفقة الصفحات ومؤرخة وتتضمن جميع المعلومات المدخلة في الحاسب الآلي لتكون مستنداً يمكن الرجوع إليه لتحديد أي إضافات أو حذف من المعلومات المدونة على تلك المخرجات بحيث يمكن ربط ومقارنة البنود الظاهرة في المخرجات بمفردات المدخلات مفردة مفردة.
- ٣) أن يكون كل بند من البنود الظاهرة في المخرجات مؤيداً بمستند مكتوب وفي حالة غياب ذلك بسبب إدخال المعلومات مباشرة في الحاسب الآلي يجب أن يعزز البند بإيضاح مكتوب.
- ٤) أن تتوفر إمكانية استخراج وإعادة استخراج المخرجات المذكورة أعلاه في أي وقت.

٥) أن توثق المنشأة نظام إدخال وتوجيه المعلومات (القيود المحاسبية) في (الحاسب الآلي) وبرامج الحاسب الآلي إذا كانت تعدّها المنشأة بنفسها. والتعليمات المتعلقة بتشغيل الحاسب الآلي ووظائف واختصاصات الأفراد الذين يقومون بتشغيله، وذلك للرجوع إليها عند الحاجة.

٦) أن تتوفر لدى المنشأة وسائل الأمان الكافية التي تكفل الحفاظ على أمن وسلامة أجهزة الحاسب الآلي وبرامجه وأن يكون لديها ضوابط رقابية كافية تحول دون التلاعب في البرامج والمعلومات المثبتة على الحاسب الآلي "المدخلات والمخرجات" وأنه يمكن فحص ومراجعة الوسائل والضوابط.

٧) تكون المنشآت التجارية التي تستخدم الحاسب الآلي لدفاترها التجارية، مسئولة مسؤولية مباشرة عن صحة البيانات المحاسبية المدونة في الدفاتر التجارية، وبما يطابق فعلاً ما تم الاحتفاظ به لتلك البيانات والمستندات والمعلومات المحفوظة بالملفات، وفي حالة حدوث ما يخالف ذلك تطبق على المنشأة وكل من تسبب في ذلك ما تقتضي به الأنظمة والتعليمات المعتمدة.

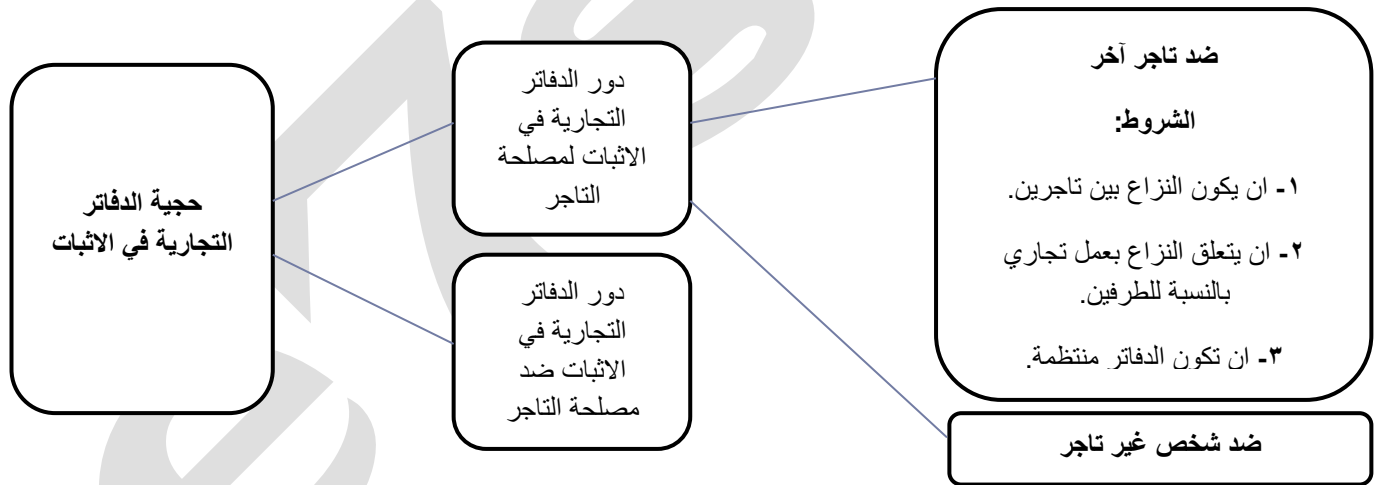
٨) يتعين على المحاسب القانوني الذي يقوم بمراجعة حسابات المنشأة أن يقدم تقرير (فحص تأكيدات) يؤيد بموجبه التأكيد الصادر من إدارة المنشأة من أن البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية تم إثباتها في الحاسب الآلي حسب النظام، وأن البيانات الظاهرة في القوائم المالية للمنشأة تتفق مع التقارير المستخرجة من الحاسب الآلي"

حجية الدفاتر التجارية في الإثبات

وفقاً للقواعد العامة يجوز إثبات الالتزامات التجارية أي كانت قيمتها بكافة طرق الإثبات ما لم ينص القانون على غير ذلك.

*وفيما عدا الحالات التي يوجب فيها القانون الإثبات بالكتابة في المواد التجارية يجوز في هذه المواد إثبات عكس ما اشتمل على دليل كتابي وإثبات ما يجاوز هذا الدليل بكافة طرق الإثبات.

- يستطيع القاضي في النزاع التجاري أن يطلب من التاجر تقديم دفاتره.



الحالة الأولى: حجية الدفاتر التجارية في الإثبات لمصلحة التاجر

يجب التفرقة بين ما اذا كان الغير تاجراً أم غير تاجر.

أولاً: حجية الدفاتر التجارية المنتظمة في الإثبات لمصلحة التاجر ضد تاجر

شروط اعتبار الدفاتر التجارية دليلاً في الإثبات لمصلحة التاجر ضد تاجر:

الشرط الأول: أن يكون النزاع بين تاجرين

وذلك لأن كلاً من التاجرين ملزم بمسك دفاتر تجارية وملزم أيضاً بإتباع شروط معينة لانتظامها، ويمكن للقاضي عن طريق مضاهاة كلا من الدفترين أن يتوصل إلى الحقيقة.

يترتب على هذا الشرط استبعاد:

- الخصم غير التاجر.

- الخصم التاجر الغير ملزم بمسك الدفاتر التجارية لكون رأس ماله لا يزيد عن مائة ألف ريال.

الشرط الثاني: أن يتعلق النزاع بعمل تجاري بالنسبة لكل من التاجر المدعي، والتاجر المدعي عليه.

حتى يمكن إثباته بكافة طرق الإثبات ومنها الدفاتر التجارية.

الشرط الثالث: أن تكون الدفاتر التي يتمسك بها التاجر منتظمة.

ثانياً: حجية الدفاتر التجارية المنتظمة في الإثبات لمصلحة التاجر ضد غير التاجر:

الأصل لا يجوز للتاجر أن يستند إلى دفاتره لإثبات ما يدعيه ضد خصمه غير التاجر، لأن غير التاجر لا يلتزم بمسك دفاتر تجارية يمكن مقارنتها ومضاهاتها مع دفاتره.

استثناء يستطيع التاجر التمسك بدفاتره التجارية ضد خصمه غير التاجر، بشروط معينة:

١- أن تكون البيانات المقيمة بدفاتره التجارية تتعلق بتوريد مستلزمات منزلية من جهة التاجر الى الطرف الآخر كاستهلاك الأطعمة والملابس.

٢- أن يكمل الدليل المستخلص بما هو مدون بالدفاتر التجارية بواسطة توجيه اليمين المتممة الى أي من الطرفين.

الحالة الثانية: حجية الدفاتر التجارية في الإثبات ضد التاجر

يكون للدفاتر التجارية حجية في الإثبات ضد التاجر دون تفرقة بين ما اذا كان الخصم الذي يتمسك بها تاجر أم غير تاجر.

لأن البيانات المقيمة في دفاتره تعتبر بمثابة اقرار كتابي منه تسري عليه قواعد الاقرار ولعل أهمها بالنسبة للتاجر قاعدة عدم جواز تجزئة الاقرار.

أي لا يجوز لمن يريد أن يستخلص من دفاتر التاجر دليلاً لنفسه أن يجزئ ما ورد فيها، ويستبعد منها ما كان مناقضاً لدعواه.

أما إذا كانت دفاتر التاجر غير منتظمة لخصم التاجر أن يجزئ ما ورد بها من بيانات.

سر مهم من اسرار النجاح :لا تنتظر الفرصة.. بل اصنعها..

الالتزام الثاني: التزام التاجر بالقيد في السجل التجاري

ما المقصود بالسجل التجاري؟

هو سجل يقيد به أسماء التجار والصناع وكافة البيانات المتعلقة بتجارتهم أو صناعتهم أفراداً كانوا أو شركات.

ما هي الجهة التي يطلب أمامها القيد في السجل التجاري؟

هي مكتب السجل التجاري الكائن في دائرته المحل التجاري للتاجر طالب القيد.

يترتب على ذلك: إن أي قيد في غير هذا السجل يعتبر قيد غير صحيح ويجب توجيه طالب القيد إلى مكتب السجل التجاري المختص.

شروط القيد في السجل التجاري:

(١) الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

(٢) أن يكون طالب القيد تاجراً

(٣) ألا يقل رأس ماله عن مائة ألف ريال.

(٤) مزاولة التجارة في محل ثابت في المملكة.

الشرط الأول: أن يكون طالب القيد تاجر

- يقتصر القيد في السجل التجاري بالنسبة للأفراد على من يزاول التجارة بمحل تجاري
- الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة تلتزم بالقيد في السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل
- شركات الأشخاص ماعدا شركة المحاصة تلتزم بالقيد بالسجل التجاري أياً كان النشاط الذي تمارسه.
- شركات الأموال تلتزم بالقيد في السجل التجاري أياً كان الغرض الذي قامت من أجله، وأياً كان نوع الاكتتاب في أسهمها.
- الأشخاص الاعتبارية العامة التي تباشر بنفسها نشاطاً تجاري
- الوكيل التجاري الذي يمارس أعمال الوكالة عن المنشآت التجارية
- * يلتزم بالقيد في السجل التجاري كل تاجر سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً، ولكن الالتزام بالقيد في السجل التجاري يقتصر بالنسبة للتاجر الفرد على من يزاول التجارة بمحل تجاري.

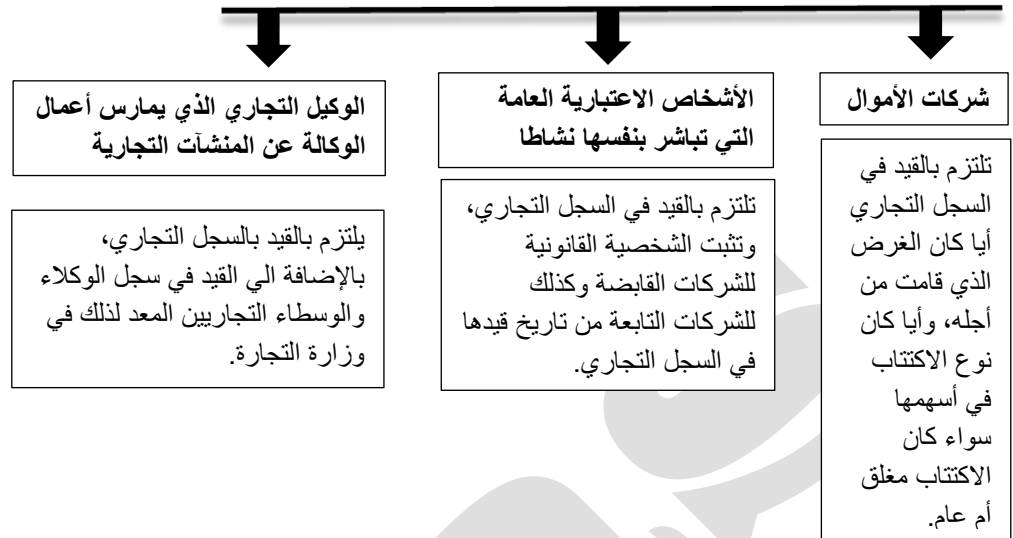
ويكتسب الشخص صفة التاجر من تاريخ هذا القيد مالم يثبت بطريقة أخرى.

وبالتالي: فإن الباعة الجائلين وغيرهم ممن لا يباشرون التجارة في محل تجاري لا يلتزمون بالقيد في السجل التجاري.

* أن يكون من التجار الأفراد أو الشركات ولو كان نشاطها من طبيعة مدنية، وسواء كانوا من السعوديين أم الأجانب.

يلتزم مديرو الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة بالقيد في السجل التجاري، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل

ماعدًا شركة المحاصة تلتزم بالقيد في السجل التجاري أيا كان النشاط التي تمارسه.



الشرط الثاني: ألا يقل رأس مال التاجر عن مائة ألف ريال

يترتب على ذلك:

- إعفاء صغار التجار من الالتزام بالقيد في السجل التجاري.

هل يعني ذلك حرمانهم من القيد بالسجل؟ لا

يجوز لهم ذلك إذا ما وجدوا أن في القيد مصلحة لهم.

وتتحقق مصلحتهم عند تقديمهم بطلب إلى الجهات الحكومية بصفته تاجر، لن يقبل منهم الطلب مالم يكونوا مقيدين بالسجل التجاري.

الشرط الثالث: مزاولة التجارة في محل ثابت في المملكة

سواء كان مركز رئيسي للشركة أو فرع أو وكالة.

وبالتالي: لا يلتزم بالقيد في السجل التجاري من ليس له محل تجاري أو فرع أو وكالة لهذا المحل أو شركة تجارية أو فرع لها في المملكة كما هو الحال بالنسبة للباعة الجائلين.

الشرط الرابع: عضوية الغرفة التجارية والصناعية

يجب على كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدى مكتب السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد شهادة بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

ماذا لو: قيد صغار التجار الذين يقل رأس مالهم عن مائة ألف ريال أنفسهم في السجل التجاري حتى يستطيعوا التمسك بصفته تاجر عند التعامل مع الجهات الرسمية.

يكونون ملتزمين، كلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد في السجل التجاري بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية التي يقع في دائرتها محلهم التجاري أو فرع من فروعها

الجزء المترتب على مخالفة أحكام نظام السجل التجاري

* يعاقب بالغرامة التي لا تزيد عن خمسين ألف ريال، ويجب أن يراعى في تحديد الغرامة:

جسامة المخالفة وتكرارها، ورأس مال التجار، والضرر الذي وقع على الآخرين من جراء هذه المخالفة، مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر.

* وتختص بتوقيع هذه العقوبات لجنة يتم تكوينها بقرار من وزير التجارة، وتتكون من ثلاثة أعضاء يكون أحدهم على الأقل متخصصاً في الأنظمة التجارية.

- تعتبر البيانات المقيدة في السجل التجاري حجة للتاجر أو ضده من تاريخ قيدها.

إذا لم يقم التاجر بقيد أي بيان واجب القيد، فإن التاجر لا يستطيع الاحتجاج بهذا البيان في مواجهة الغير، إلا أنه يجوز للغير أن يحتج بها في مواجهة التاجر متى كان له مصلحة في ذلك.

الالتزام الثالث: التزام التاجر بالقيد في الغرفة التجارية والصناعية

- وفقاً لنص المادة الرابعة من نظام الغرف التجارية والصناعية يلتزم كل تاجر أو صانع مقيد بالسجل التجاري بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية التي يقع في دائرتها محله الرئيسي، ويجوز الاشتراك في أكثر من غرفة في حالة وجود عدة فروع.

- وبالتالي يشترط للقيد في الغرفة أن يكون المركز الرئيسي لنشاط التاجر أو الصانع أو أحد فروع كائناً في دائرة اختصاص الغرفة.

- ويجوز لمن تقع مراكز محلاتهم الرئيسية أو فروعهم في جهة غير مشمولة باختصاص غرفة معينة الاشتراك في أقرب غرفة تجارية وصناعية بالنسبة إليهم.

- ولضمان اشتراك التجار في الغرفة التجارية والصناعية نصت المادة الخامسة من نظام السجل التجاري على التزام كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدى مكتب السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد شهادة بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

تدريبات على التزامات التاجر

* وفقاً للقواعد العامة لا يجوز إجبار شخص على أن يقدم دليلاً ضد نفسه، ولكن في المعاملات التجارية يجوز إجبار التاجر على تقديم دفاتره التجارية التي دونها بنفسه للمحكمة لاستخلاص دليل ضده لمصلحة خصمه سواء كانت دفاتره منتظمة أو غير منتظمة.

العبارة صحيحة

* التاجر الذي لم يبلغ رأس ماله المستثمر في التجارة مائة ألف ريال سعودي لا يستطيع القيد في السجل التجاري حتى ولو كانت له مصلحة في ذلك لأن النظام حرم صغار التجار من القيد في السجل التجاري.

العبارة خاطئة

* دفاتر التاجر متى كانت منتظمة فإن لها حجية مطلقة في الإثبات حيث لا يستطيع الخصم أن يثبت خلاف ما فيها من بيانات بأية وسيلة من وسائل الإثبات.

العبارة خاطئة

* إذا استخدم التاجر دفاتر يومية مساعدة لإثبات تفصيلات الأنواع المختلفة من العمليات التجارية ولم يقم بقيد إجمالي هذه العمليات في دفتر اليومية الأصلي في فترات منتظمة، أعتبر كل دفتر مساعد دفتر يومية أصلي يخضع لأحكام مسك الدفاتر التجارية.

العبارة صحيحة

* يعني التاجر الذي لا يجيد القراءة والكتابة من مسك الدفاتر التجارية حتى ولو تجاوز رأس ماله مائة ألف ريال، كما أن القيود التي تقيد في دفاتره من قبل مستخدميه المأذون لهم بذلك لا تعتبر في حكم القيود التي يقيد بها التجار بنفسه لأنه لا يجيد القراءة والكتابة وبالتالي لا يعلم بها.

العبارة خاطئة

* كل تاجر بلغ رأس ماله مائة ألف ريال يستطيع القيد بالسجل التجاري بشرط أن يكون له محل تجاري ثابت بالمملكة.

العبارة صحيحة

* الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة العربية السعودية لا بد من قيدها في السجل التجاري من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل خلال:

- ٣٠ يوم

- ٤٥ يوم

- ٦٠ يوم

* الدفتر الذي تقيد فيه جميع العمليات التجارية التي يباشرها التاجر من شراء وبيع وإقراض واقتراض وسحب واستيفاء الأوراق التجارية، فضلاً عن المسحوبات الشخصية التي ترتبط بمصاريفه هو وأسرته من دفع أجرة المنزل والكهرباء وشراء الغذاء وإخراج الهبات والصدقات:

- دفتر الجرد

- دفتر اليومية الأصلي

- دفتر الأستاذ العام

* التاجر الذي يقل رأس ماله المستثمر في التجارة عن مائة ألف ريال سعودي:

- يلتزم بمسك دفاتر تجارية

- لا يلتزم بمسك دفاتر تجارية

* الدفتر الذي يقيد فيه التاجر تفاصيل البضائع الموجودة لديه في نهاية كل سنة مالية أو يقيد فيه التاجر بيان إجمالي عن هذه البضائع إذا كانت تفاصيلها واردة بدفاتر أو قوائم أخرى مستقلة:

- دفتر اليومية الأصلي

- دفتر الأستاذ العام

- دفتر الجرد

* الشركاء في شركة التضامن يكتسبون صفة التاجر، وبالتالي:

- لا يمسون دفاتر تجارية اكتفاء بدفاتر الشركة

- يمسون دفاتر تجارية تقيد فيها كل البيانات التي تقيد في دفاتر الشركة

- يمسون دفاتر تجارية بشرط ألا تكون ترديد لما هو مدون في دفاتر الشركة

لا تهتم لكثرة أخطائك
فهو خير من الجلوس
على هامش الحياة تنظر
لنجاحات الآخرين، فقد
تكون الأخطاء وسيلة
للنجاح!

الواجب الأول لمقرر القانون التجاري-١٤٣٨

المستوى الرابع / إدارة أعمال

جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

Ran mori

السؤال ١

هو الذى يتم عن طريق تسليم الصراف نقودا فى مكان ما، مع الالتزام بتسليم ما يقابلها من نقود بديلة فى مكان آخر، نظير عموله يتقاضاها الصراف:

الصراف اليدوي.

الصراف المحلي.

الصراف المسحوب.

لا شيء مما سبق.

السؤال ٢

لا يعد قيام فنان ببيع لوحاته الفنية عملاً تجارياً

صواب

خطأ

السؤال ٣

وردت الأعمال التجارية في نظام المحكمة التجارية علي سبيل الحصر

صواب

خطأ

السؤال ٤

يعتبر من الأعمال التجارية المنفردة:

التوريد

الصناعة

الوكالة التجارية

تأسيس الشركة التجارية

السؤال ٥

شراء منزل آيل للسقوط بقصد بيعه أنقاضا لا يعتبر عملا تجاريا لأن محل الشراء عقارا وليس منقولا

صواب

خطأ

السؤال ٦

يمكن الاعتماد في تعريف العمل التجاري على :

نظرية المضاربة.

نظرية التداول

نظرية المقابلة أو المشروع

جميع النظريات السابقة

لا تنسونا من صالح دعائكم

استغفر الله ..

الواجب الثاني لمقرر القانون التجاري-١٤٣٨

Ran mori

المستوى الرابع / إدارة أعمال

جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

السؤال ١

لا يكتسب عمال التاجر ومستخدموه صفة التاجر.

صواب

خطأ

السؤال ٢

الاحتراف هو قيام الشخص بالعمل التجاري بصفة منتظمة ومستمرة، بحيث يمكن اعتبار هذا العمل هو مهنته التي يرتزق منها.

صواب

خطأ

السؤال ٣

الأصل أنه يجوز للقاضي منح المدين بدين تجاري مهله للوفاء بالدين.

صواب

خطأ

السؤال ٤

تتمثل أهمية تحديد صفة التاجر في:

بيان حقوق التاجر.

خضوع التجار للضرائب على الدخل.

بيان التزامات التاجر.

جميع ما سبق.

السؤال ٥

الاعذار في الديون التجارية يتم عن طريق:

ورقه رسمية.

الفاكس.

خطاب عادي.

كافة الطرق.

السؤال ٦

من شروط شهر إفلاس التاجر:

أن يكون المدين تاجرا.

أن يحل أجل الدين.

أن يكون الدين تجاريا.

جميع الشروط السابقة.

لا تنسونا من صالح دعائكم

استغفر الله ..

@e7sas_ud